جُزْءٌ فِيهِ:

تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ:

«الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ»،

وَبَيَانُ التَّحْرِيفِ الصَّحِيحِ لِأَهْلِ الْفَتْرَةِ

تَخْرِيجُ:

أَبِي فَهْدٍ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفُهَيْدِ الْأَثَرِيِّ

وَأَبِي يُوسُفَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَمْرِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُمَا وَلِشَيْخِهِمَا وَلِوَالِدَيْهِمَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ

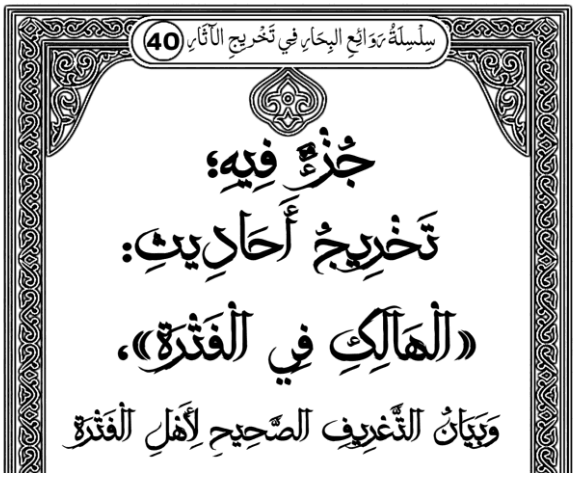
سِلْسِلَةُ رَوَائِعِ البِحَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 40
جُزْءٌ فِيهِ؛
تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ:
«الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ»،
وَبَيَانُ التَّغْرِيفِ الصَّحِيحِ لِأَهْلِ الْفَتْرَةِ

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ ٢٠٢٤

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جُزْءٌ فِيهِ:

تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ:

«الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ»،

وَبَيَانُ التَّغْرِيفِ الصَّحِيحِ لِأَهْلِ الْفَتْرَةِ

تَخْرِيجُ:

أَبِي فَهْدٍ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفُهَيْدِ الْأَثَرِيِّ

وَأَبِي يُوسُفَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَمْرِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُمَا وَلِشَيْخِهِمَا وَلِوَالِدَيْهِمَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ نَسْأَلُكَ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ

الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَإِنَّ عَقِيدَةَ الْمُسْلِمِ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مَبْنِيَّةً عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَمَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ، مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الضَّعِيفَةُ وَالْمَوْضُوعَةُ؛ فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَخُصُوصًا إِنْ كَانَ فِي بَابِ الِاعْتِقَادَاتِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «ذَمِّ التَّأْوِيلِ» (ص٤٧): (وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الْمَوْضُوعَةُ الَّتِي وَضَعَتْهَا الزَّنَادِقَةُ؛ لِيُلَبِّسُوا بِهَا عَلَىٰ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، أَوِ الْأَحَادِيثُ الضَّعِيفَةُ؛ إِمَّا لِضَعْفِ رُوَاتِهَا، أَوْ جَهَالَتِهِمْ، أَوْ لِعِلَّةٍ فِيهَا: لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ بِهَا، وَلَا اعْتِقَادُ مَا فِيهَا، بَلْ وُجُودُهَا كَعَدَمِهَا). اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (يَنْبَغِي تَصْفِيَةُ الرِّوَايَاتِ الضَّعِيفَةِ، وَإِبْعَادُهَا عَنِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ).[1] اهـ

وَمِنْ ذَلِكُمْ: أَحَادِيثُ امْتِحَانِ: «**الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ**»[2] يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّتِي كَثُرَ الْجِدَالُ فِيهَا عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ، أَمَّا سَلَفُ الْأُمَّةِ، مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، فَقَدْ سَلَّمُوا لِأَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ الثَّابِتَةِ الصَّحِيحَةِ الصَّرِيحَةِ فِي حُكْمِ الْمُشْرِكِينَ الْهَالِكِينَ فِي زَمَنِ الْفَتْرَةِ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَنَّهُمْ فِي النَّارِ، وَالَّتِي رَوَاهَا الصَّحَابَةُ، وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، دُونَ تَأْوِيلٍ أَوْ خِلَافٍ يُذْكَرُ بَيْنَهُمْ، مِمَّا يَدُلُّكَ عَلَىٰ ضَعْفِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ فِي: «**امْتِحَانِ الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»، وَالَّتِي جَاءَتْ بِأَسَانِيدَ مُضْطَرِبَةٍ وَمَعْلُولَةٍ، نَاهِيكَ لِمَا فِيهَا مِنْ أَلْفَاظٍ تُخَالِفُ أُصُولَ الشَّرِيعَةِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَآثَارِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَقَدْ ضَعَّفَهَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبَيَّنُوا عِلَلَ أَسَانِيدِهَا، وَنَكَارَةَ مُتُونِهَا، وَمُخَالَفَتِهَا لِلْأُصُولِ مِنَ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ.

*** وَإِلَيكَ جُمْلَةً مِنَ الْآيَاتِ، وَالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، فِي بَيَانِ مَصِيرِ الْهَالِكِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْفَتْرَةِ، وَأَنَّهُمْ لَا يُعْذَرُونَ بِذَلِكَ، وَلَا يُمْتَحَنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَلْ مَصِيرُهُمْ إِلَىٰ النَّارِ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ، لِقِيَامِ الْحُجَجِ عَلَيْهِمْ:**

---

(١) «سِلْسِلَةُ الْهُدَىٰ وَالنُّورِ» بِصَوْتِ: «الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ»، شَرِيطُ رَقَمِ: «٨٧».

(٢) **الفَتْرَةُ**: هِيَ الزَّمَنُ الَّذِي يَكُونُ، بَيْنَ رُسُلِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَيَدْخُلُ هُنَا الَّذِي مَاتَ قَبْلَ بِعْثَةِ الرَّسُولِ ﷺ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٢ ص٣٥)؛ فِي تَعْرِيفِ الْفَتْرَةِ**: (هِيَ مَا بَيْنَ: كُلِّ نَبِيَّيْنِ؛ كَانْقِطَاعِ الرِّسَالَةِ، بَيْنَ عِيسَىٰ عَلَيهِ السَّلَامُ، وَمُحَمَّدٍ عَلَيهِ السَّلَامُ). اهـ

١) **قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ**: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ * أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ:١٧٢ و١٧٣].(١)

٢) **وَقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ**: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَىٰ اللهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ [النَّحْلُ: ٣٦].

٣) **وَقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ**: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الْمُلْكُ: ٨].

٤) **وَقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ**: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فَاطِرٌ:٢٤].

٥) **وَقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ**: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرَّعْدُ: ٧].

---

(١) **فَمِنْ حُجَجِ اللهِ تَعَالَىٰ**: عَلَىٰ عِبَادِهِ، الَّتِي يَحُجُّهُمْ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حُجَّةُ: «**الْمِيثَاقِ**» الَّذِي أَخَذَهُ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ: فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ، عَلَىٰ وَحْدَانِيَّةِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَرُبُوبِيَّتِهِ، وَقَطَعَ بِهِ أَعْذَارَهُمْ، وَحَذَّرَهُم مِنَ الْغَفْلَةِ فِي الدُّنْيَا، عَنْ هَذَا: «**الْمِيثَاقِ**»، وَمِنْ أَنْ لَا يَفُوا بِهِ، أَوْ أَنْ يَعْتَذِرُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِتَقْلِيدِ الْآبَاءِ، وَالْأَسْلَافِ عَلَىٰ الضَّلَالِ، وَالشِّرْكِ.

وَانْظُرْ: فِي بَيَانِ هَذِهِ الْحُجَّةِ بِالتَّفْصِيلِ؛ كِتَابَ: «**السَّيْلِ الْمَنْهَلِ عَلَىٰ مَنْ عَذَرَ الْعَبِيدَ فِي وُقُوعِهِمْ فِي الْكُفْرِ الْأَكْبَرِ لِلْجَهْلِ**» لِشَيْخِنَا الْمُحَدِّثِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثَرِيِّ حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ، فَإِنَّهُ قَدْ كَفَىٰ وَوَفَّىٰ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِالْأَدِلَّةِ من الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ.

٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ بْنِ لُحَيٍّ الْخُزَاعِيَّ، يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ)[١]. [٢]

٧) وَعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (رَأَيْتُ جَهَنَّمَ: يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَرَأَيْتُ عَمْرًا، يَجُرُّ قُصْبَهُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ). [٣]

٨) وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، أَبَىٰ أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (قَاتَلَهُمُ اللهُ، لَقَدْ عَلِمُوا: مَا اسْتَقْسَمَا بِهَا قَطُّ)[٤]. [٥]

٩) وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: (يَا رَسُولَ اللهِ أَيْنَ أَبِي؟، قَالَ ﷺ: فِي النَّارِ، فَلَمَّا قَفَّىٰ دَعَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ)[٦]. [٧]

---

(١) قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ آلُ الشَّيْخِ ﵀ فِي «تَيسِيرِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» (ص ٥٥١): (وَهُوَ سَيِّدُ خُزَاعَةَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ، وَغَيَّرَ دِينَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ قَبْلَهُ عَلَىٰ دِينِ أَبِيهِمْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَتَّىٰ نَشَأَ فِيهِمْ عُمَرُو: فَأَحْدَثَ الشِّرْكَ). اهـ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٥٢٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٦٢٤).

(٤) قَالَ الْإِمَامُ بُرْهَانُ الدِّينِ الْبِقَاعِيُّ ﵀ فِي «نَظْمِ الدُّرَرِ فِي تَنَاسُبِ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ» (ج١٦ ص٣٣٢): (رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ فِي: «فَتْحِ مَكَّةَ»، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْرَجَ مِنَ الْبَيْتِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيهِمَا السَّلَامُ، فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ، فَقَالَ: «قَاتَلَهُمُ اللهُ!، لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَقْسَمَا بِهَا قَطُّ»؛ فَبَطَلَ مَا يُقَالُ مِنْ أَنَّ: «أَهْلَ الْفَتْرَةِ» جَهِلُوا جَهْلًا أَسْقَطَ عَنْهُمُ اللَّوْمَ). اهـ

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٢٨٨).

١٠) وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي)[١]. [٢]

١١) وَعَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ابْنُ جُدْعَانَ[٣]، كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُطْعِمُ الْمِسْكِينَ، فَهَلْ ذَاكَ: نَافِعُهُ؟، قَالَ ﷺ: لَا يَنْفَعُهُ، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا، رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ). [٤]

١٢) وعَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، عَلَىٰ بَغْلَةٍ لَهُ وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ، وَإِذَا أَقْبُرٌ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ، فَقَالَ ﷺ: مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: فَمَتَىٰ مَاتَ هَؤُلَاءِ؟، قَالَ:

=

(٦) قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ ﷺ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج١ ص٣٤٩) : (وَفِيهِ: أَنَّ مَنْ مَاتَ فِي: «الْفَتْرَةِ» عَلَىٰ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَيْسَ هَذَا مُؤَاخَذَةً قَبْلَ بُلُوغِ الدَّعْوَةِ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ كَانَتْ قَدْ بَلَغَتْهُمْ دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ تَعَالَىٰ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ). اهـ.

(٧) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٠٣).

(١) وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ أُمَّهُ ﷺ، مَاتَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَبْلَ الْبِعْثَةِ، فِي: «الْفَتْرَةِ»، وَلَمْ تُعْذَرْ بِذَلِكَ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٩٧٦).

(٣) وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ : «ابْنَ جُدْعَانَ» كَانَ عَلَىٰ الشِّرْكِ، وَمَاتَ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فِي: «الْفَتْرَةِ»، فَلَمْ يُعْذَرْ بِجَهْلِهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢١٤).

مَاتُوا فِي الْإِشْرَاكِ(١)**، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَىٰ فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ).**(٢)

١٣) وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ **قَالَ، فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ:** ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٧٢]**؛ قَالَ: جَمَعَهُمْ فَجَعَلَهُمْ أَرْوَاحًا، ثُمَّ صَوَّرَهُمْ فَاسْتَنْطَقَهُمْ، فَتَكَلَّمُوا، ثُمَّ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ:** ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾**؛ قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُ عَلَيْكُمُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ، وَأُشْهِدُ عَلَيْكُمْ أَبَاكُمْ آدَمَ، أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لَمْ نَعْلَمْ بِهَذَا، اعْلَمُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرِي، وَلَا رَبَّ غَيْرِي، فَلا تُشْرِكُوا بِي شَيْئًا، إِنِّي سَأُرْسِلُ إِلَيْكُمْ رُسُلِي، يُذَكِّرُونَكُمْ عَهْدِي وَمِيثَاقِي، وَأُنْزِلُ عَلَيْكُمْ كُتُبِي، قَالُوا: شَهِدْنَا بِأَنَّكَ رَبُّنَا وَإِلَهُنَا، لا رَبَّ لَنَا غَيْرُكَ، فَأَقَرُّوا بِذَلِكَ).**(٣)

---

(١) **قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ** رحمه الله **فِي تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ «مُخْتَصَرِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»** (ج١ ص١٣٣): (أَيْ: زَمَنَ الْإِشْرَاكِ، يَعْنِي: «**فِي الْجَاهِلِيَّةِ**»، فَفِيهِ دَلِيلٌ: عَلَىٰ أَنَّ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْفَتْرَةِ-يَعْنِي: أَنَّهُمْ غَيْرُ مَعْذُورِينَ-، وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ). اهـ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٨٦٧).

(٣) **أَثَرٌ حَسَنٌ؛ بِهَذَا اللَّفْظِ فَقَطْ.**

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ» (ج٣٥ ص١٥٥)، وَابْنُ مَنْدَهْ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الْجَهْمِيَّةِ» (٣٠)، و (٣٣)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٠ ص٥٥٧ و٥٥٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٧٨٥)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٧ ص٤٦٦ و٤٦٧)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٢ ص٣٥٤)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص٢٠٧)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص٩٢)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ»

=

*** وَمِمَّا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَىٰ نَكَارَةِ حَدِيثِ امْتِحَانِ «الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ»: أَنَّهُ ذُكِرَ فِي** بَعْضِ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ: «**الْمَوْلُودُ**»؛ عَلَىٰ الْإِطْلَاقِ، فَيَشْمَلُ أَطْفَالَ الْمُؤْمِنِينَ[1]، وَأَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ، وَهَذَا مُخَالِفٌ أَيْضًا لِمَا ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ الصَّرِيحَةِ مِنْ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ!، وَإِلَيكَ الدَّلِيلَ:

=

(ج٣ ص٦١٨)، وَالْفِرْيَابِيُّ فِي «الْقَدَرِ» (٥٢)، و (٥٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، كِلَاهُمَا: عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ رَفِيعٍ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ بِهِ.

* وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ، وَلَكِنَّهُ فِي حُكْمِ الرَّفْعِ، لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ: مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ.

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي «الرُّوحِ» (ج٢ ص٤٥٧): «وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ».

(١) **قُلْنَا**: فَأَمَّا أَطْفَالُ الْمُؤْمِنِينَ: فَقَدِ اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَىٰ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ.

*** فَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ﷺ؛ حِينَ ذَاكَرُوهُ عَنْ أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ، أَنَّهُ قَالَ: (وَأَحَدٌ يَشُكُّ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ؟)**.

أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْخَلَّالُ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الْمِلَلِ وَالرِّدَّةِ» (١٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَيْمُونِيِّ، عَنْهُ بِهِ.

*** وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ﷺ أَيْضًا عَنْ أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ: (لَيْسَ فِيهِ خِلَافٌ؛ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ)**.

أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْخَلَّالُ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الْمِلَلِ وَالرِّدَّةِ» (١٤) مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يُسْأَلُ عَنْ أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَذَكَرَهُ.

*** وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ﷺ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج٦ ص٣٤٨)**: (وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَىٰ مَا قُلْنَا مِنْ أَنَّ: أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ، فَأَغْنَىٰ ذَلِكَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الِاسْتِدْلَالِ، وَلَا أَعْلَمُ عَنْ جَمَاعَتِهِمْ فِي ذَلِكَ خِلَافًا؛ إِلَّا فِرْقَةً شَذَّتْ مِنَ الْمُجْبِرَةِ، فَجَعَلَتْهُمْ فِي الْمَشِيئَةِ، وَهُوَ قَوْلٌ شَاذٌّ، مَهْجُورٌ، مَرْدُودٌ بِإِجْمَاعِ الْجَمَاعَةِ).اهـ

* **فَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ، فِي حَدِيثِ: «الرُّؤْيَا»، وَهُوَ حَدِيثٌ: طَوِيلٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ، فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ: فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَوْلادُ الْمُشْرِكِينَ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَأَوْلادُ الْمُشْرِكِينَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ: إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالصِّبْيَانُ حَوْلَهُ؛ فَأَوْلادُ النَّاسِ).** [1]

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج٣ ص٣٧٣): (وَهَذِهِ الْحُجَّةُ قَاطِعَةٌ، لِأَنَّ هَذَا اللَّفْظَ يَقْتَضِي عُمُومُهُ: لِجَمِيعِ النَّاسِ، مُؤْمِنِهِمْ وَكَافِرِهِمْ، وَهَذَا الْقَوْلُ: أَصَحُّ مَا فِي هَذَا الْبَابِ، مِنْ طَرِيقِ الْآثَارِ، وَصَحِيحِ الِاعْتِبَارِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١١٨): (وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالصِّبْيَانُ حَوْلَهُ، أَوْلَادُ النَّاسِ؛ وَهَذَا يَقْتَضِي ظَاهِرُهُ، وَعُمُومُهُ: جَمِيعَ النَّاسِ). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٣٠)؛ عَنِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ: «الْمَوْلُودِ»: (فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ فِيهَا ذِكْرُ: «**الْمَوْلُودِ**»، لَمْ نَذْكُرْهَا فِي هَذَا الْبَابِ، وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ فِي أَحَادِيثِ هَذَا الْبَابِ كُلِّهَا -مَا ذَكَرْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَذْكُرْ- أَنَّهَا: مِنْ أَحَادِيثِ الشُّيُوخِ، **وَفِيهَا عِلَلٌ**، وَلَيْسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ الْأَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ، وَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ، وَالْقَطْعُ فِيهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: ضَعْفٌ فِي الْعِلْمِ وَالنَّظَرِ، **مَعَ أَنَّهُ عَارَضَهَا مَا هُوَ أَقْوَىٰ مِنْهَا**). اهـ

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٠٤٧)، وَ(١٣٨٦).

وَلِذَلِكَ: أَعَلَّ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَحَادِيثَ: «**الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ**»، بِمُخَالَفَتِهَا لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْآثَارِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الِاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٤)؛ عَنْ أَحَادِيثِ: «الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ»**: (وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ: **كُلُّهَا أَسَانِيدُ لَيْسَتْ بِالْقَوِيَّةِ**، وَلَا تَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ يُنْكِرُونَ: أَحَادِيثَ هَذَا الْبَابِ، لِأَنَّ الْآخِرَةَ دَارُ جَزَاءٍ، وَلَيْسَتْ دَارَ عَمَلٍ، وَلَا ابْتِلَاءٍ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْعِرَاقِيُّ فِي «طَرْحِ التَّثْرِيبِ» (ج٧ ص٢٣١): (حَدِيثٌ رُوِيَ مِنْ طَرِيقِ: «أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... فَذَكَرَهُ»، وَرُوِيَ مَوْقُوفًا عَلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ، وَرُوِيَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَالْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَثَوْبَانَ. **قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ**: وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَحَادِيثِ الشُّيُوخِ، وَفِيهَا عِلَلٌ، لَيْسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ الْأَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ، وَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ، وَالْقَطْعُ فِيهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: ضَعِفٌ فِي الْعِلْمِ وَالنَّظَرِ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ عَارَضَهَا مَا هُوَ أَقْوَىٰ مِنْهَا). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْحَلِيمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الْمِنْهَاجِ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١ ص١٥٩)؛ فِي حَدِيثِ امْتِحَانِ الْمَوْلُودِ**: (وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ ثَابِتٌ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِأُصُولِ الْمُسْلِمِينَ). اهـ.

وَأَقَرَّهُ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «التَّذْكِرَةِ بِأَحْوَالِ الْمَوْتَىٰ وَأُمُورِ الْآخِرَةِ» (ص ١٠٤١)؛ فَقَالَ**: (قَالَ الْحَلِيمِيُّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِثَابِتٍ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِأُصُولِ الْمُسْلِمِينَ). اهـ.

قُلْنَا: وَالْأَدِلَّةُ فِي الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ، فِي مَسْأَلَةِ: «**الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ**»[1]: كَثِيرَةٌ، مَنْثُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَدَوَاوِينِ السُّنَّةِ، وَمُصَنَّفَاتِ الْأَئِمَّةِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا عَلَىٰ عُجَالَةٍ مَا اتَّسَعَ لَهُ الْمَقَامُ فِي هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ الْمُخْتَصَرَةِ.

هَذَا وَنَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْجُزْءِ عَامَّةَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنَّا هَذَا الْجُهْدَ الْمُتَوَاضِعَ، وَيَجْعَلَهُ فِي مَوَازِينِ حَسَنَاتِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَفِي الْخِتَامِ لَا نَنْسَىٰ أَنْ نَتَقَدَّمَ بِالشُّكْرِ، وَالتَّقْدِيرِ لِفَضِيلَةِ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ الْمُحَدِّثِ الْوَالِدِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثَرِيِّ، الَّذِي تَفَضَّلَ مَشْكُورًا بِمُرَاجَعَةِ هَذَا الْجُزْءِ، وَنَسأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَجعَلَهُ فِي مَوَازِينِ حَسَنَاتِهِ، وَأَنْ يَرْفَعَ مَنْزِلَتَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، عَلَىٰ تَعْلِيمِهِ لَنَا السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ الصَّحِيحَةَ، وَلِمَا أَظْهَرَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَجَزَاهُ اللهُ خَيرًا، وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ، وَبَارَكَ عَلَىٰ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ.

❁ ❁ ❁

(١) وَانْظُرْ: فِي بَيَانِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِالتَّفْصِيلِ؛ كِتَابَ: «**السَّيْلِ الْمُنْهَلِ عَلَىٰ مَنْ عَذَرَ الْعَبِيدَ فِي وُقُوعِهِمْ فِي الْكُفْرِ الْأَكْبَرِ لِلْجَهْلِ**» لِشَيْخِنَا الْمُحَدِّثِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثَرِيِّ حَفِظَهُ اللهُ ورعاه، فَإِنَّهُ قَدْ كَفَىٰ وَوَفَّىٰ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِالأَدِلَّةِ من الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ، وَأَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ نَسْأَلُكَ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ الْأَحَادِيثِ فِي امْتِحَانِ أَهْلِ الْفَتْرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ يُدْلِي عَلَىٰ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحُجَّةٍ وَعُذْرٍ: رَجُلٌ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، وَرَجُلٌ أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ هَرِمًا، وَرَجُلٌ أَصَمُّ أَبْكَمُ، وَرَجُلٌ مَعْتُوهٌ، فَيَبْعَثُ اللهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا رَسُولًا فَيَقُولُ: ائْتُوهُ، فَيَأْتِيهِمُ الرَّسُولُ فَيُؤَجِّجُ لَهُمْ نَارًا، ثُمَّ يَقُولُ: اقْتَحِمُوهَا، فَمَنِ اقْتَحَمَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَمَنْ لَا، حَقَّتْ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ فِي «مُسْنَدِهِ» (٥١٤)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٤٠٤)، وَأَسَدُ بْنُ مُوسَىٰ فِي «الزُّهْدِ» (٩٧)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٠ ص٣٧٥ -إِتْحَافُ الْخِيَرَةِ)، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ ابْنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥١)، وَالثَّعْلَبِيُّ فِي «الْكَشْفِ وَالْبَيَانِ» (ج١١ ص٢٤٤) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ؛ مَرْفُوعًا بِهِ. وَذَكَرَ فِيهِ: «**الْهَالِكَ فِي الْفَتْرَةِ**»، وَ«**الْهَرِمَ**»، وَ«**الْأَصَمَّ الْأَبْكَمَ**»، وَ«**الْمَعْتُوهَ**».

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرِبٌ، وَلَهُ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

الْعِلَّةُ الْأُولَىٰ: عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.(١)

وَالْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ، وَقَدِ اضْطَرَبَ فِيهِ.(٢)

---

(١) **قَالَ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ**: «ضَعِيفٌ، لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيِّ»، **وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ**: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «لَيْسَ بِقَوِيٍّ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «لَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ**: «لَا أَحْتَجُّ بِهِ، لِسُوءِ حِفْظِهِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ**: «فِيهِ ضَعْفٌ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ الْجُوزْجَانِيُّ**: «وَاهِي الْحَدِيثِ، ضَعِيفٌ فِيهِ»، **وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ**: «لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ»، **وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ**: (كَانَ يَهِمُ فِي الْأَخْبَارِ، وَيُخْطِئُ فِي الْآثَارِ، حَتَّىٰ كَثُرَ ذَلِكَ فِي أَخْبَارِهِ، وَتَبَيَّنَ فِيهَا الْمَنَاكِيرُ الَّتِي يَرْوِيهَا عَنِ الْمَشَاهِيرِ، فَاسْتَحَقَّ تَرْكَ الِاحْتِجَاجِ بِهِ).

انْظُرْ: «الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج٢ ص٤٨)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيلِيِّ (ج٤ ص٢٥٠)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٩ ص٤٠٢)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٦٩٦)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٠ ص٤٣٤)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٩ ص٢٥١)، وَ«التَّارِيخَ» لِلدَّارِمِيِّ (ص١٤١)، وَ«الْعِلَلَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (٩٤٠)، وَ«مُخْتَصَرَ السُّنَنِ» لِلْمُنْذِرِيِّ (ج٦ ص٢٦)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٢ص ٧٨)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ (ج١ ص٤٩١)، وَ«تَارِيخَ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج٤ ص٥٠١)، وَ«الْأَسَامِيَ وَالْكُنَىٰ» لِأَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ (ج٣ ص٢٧٦)، وَ«أَحْوَالَ الرِّجَالِ» لِلْجُوزْجَانِيِّ (ص١٩٤)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٦ ص١٨٧)، وَ«الاغْتِبَاطَ بِمَنْ رُمِيَ مِنَ الرُّوَاةِ بِالاخْتِلَاطِ» لِسِبْطِ بْنِ الْعَجَمِيِّ (ص٢٦٤).

(٢) **قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ**: «يُخْطِئُ، وَخَطأً كَثِيرًا»، **وَقَالَ مُسْلِمٌ**: (إِذَا حَدَّثَ عَنْ غَيْرِ ثَابِتٍ ... فَإِنَّهُ يُخْطِئُ فِي حَدِيثِهِمْ كَثِيرًا)، **وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ**: «تَغَيَّرَ حِفْظُهُ بِآخِرِهِ»، **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ**: (إِمَامٌ ثِقَةٌ، لَهُ أَوْهَامٌ وَغَرَائِبُ، وَغَيْرُهُ أَثْبَتُ مِنْهُ)، **وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ**: «وَإِنْ كَانَ مِنَ الثِّقَاتِ إِلاَّ أَنَّهُ سَاءَ حِفْظُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ؛ فَالْحُفَّاظُ لَا يَحْتَجُّونَ بِمَا يُخَالِفُ فِيهِ، وَيَتَجَنَّبُونَ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ خَاصَّةً وَأَمْثَالِهِ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «لَمَّا طَعَنَ فِي السِّنِّ سَاءَ حِفْظُهُ، فَلِذَلِكَ تَرَكَ الْبُخَارِيُّ الاحْتِجَاجَ بِحَدِيثِهِ»، **وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ**: «كَانَ ثِقَةً، كَثِيرَ الْحَدِيثِ، وَرُبَّمَا حَدَّثَ بِالْحَدِيثِ: الْمُنْكَرِ».

وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص١١)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٢٦٩)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٥٩٠)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ج١ ص١٨٩)، وَ«طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لِابْنِ أَبِي

=

الْعِلَّةُ الثَّالِثَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْأُصُولِ الثَّابِتَةِ فِي الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ.(١)

وَقَدْ ضَعَّفَهُ الْحَافِظُ الْبُوصِيرِيُّ فِي «إِتْحَافِ الْخِيَرَةِ» (ج١٠ ص٣٧٥)؛ فَقَالَ: (رَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ الْمُوصِلِيُّ: بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ، لِضَعْفِ: عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ).

وَضَعَّفَ أَحَادِيثَ أَهْلِ الْفَتْرَةِ: الْإِمَامُ الطُّرْطُوشِيُّ فِي «تَحْرِيرِ الْمَقَالِ فِي مُوَازَنَةِ الْأَعْمَالِ، وَحُكْمِ غَيْرِ الْمُكَلَّفِينَ فِي الْعُقْبَىٰ وَالْمَآلِ» (ج١ ص٤٢٣).

وَكَذَلِكَ ضَعَّفَهَا: الْعَلَّامَةُ الْآلُوسِيُّ فِي «رُوحِ الْمَعَانِي» (ج١٤ ص٤٤٢)، فَقَالَ: (فِي الْقَلْبِ مِنْ صِحَّتِهَا شَيْءٌ، وَإِنْ قَالَ فِي «الْإِصَابَةِ»: إِنَّهَا وَرَدَتْ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ).اهـ

الْعِلَّةُ الرَّابِعَةُ: الِاضْطِرَابُ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ مُضْطَرِبٌ جِدًّا فِي أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ، وَإِلَيكَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ:

*** فَقَدِ اضْطَرَبَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِيهِ:**

١) فَرَوَاهُ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ، وَأَسَدُ بْنُ مُوسَىٰ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ مَرْفُوعًا.

قُلْنَا: تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ، وَالْحُكْمُ عَلَيْهِ بِالنَّكَارَةِ وَالِاضْطِرَابِ.

٢) وَرَوَاهُ أَسَدُ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ مرفوعًا. (فَتَغَيَّرَ: أَشْيَاخُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، فَجَعَلَهُ عَنْ:

=

يَعْلَىٰ (ج٢ ص٣٨٥-رِوَايَةُ: مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ النَّيْسَابُورِيِّ»، وَ«التَّمْيِيزَ» لِمُسْلِمٍ (ص٢١٨)، وَ«السُّنَنَ الْكُبْرَىٰ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج٤ ص٩٣)، وَ«الْخِلَافِيَّاتِ» لَهُ (ج٢ ص٥٠)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٩ ص٢٨٢).

(١) **قُلْنَا**: تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ.

«حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ»، بَدَلًا مِنْ: «عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ»).

أَخْرَجَهُ أَسَدُ بْنُ مُوسَىٰ فِي «الزُّهْدِ» (ص ٧٧) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ؛ مَرْفُوعًا، بِمِثْلِهِ.

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ أَشَدُّ نَكَارَةٍ مِنْ سَابِقِهِ، وَمُضْطَرِبٌ، وَلَهُ خَمْسُ عِلَلٍ:

الْعِلَّةُ الْأُولَىٰ: الِانْقِطَاعُ، فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ لَمْ يَلْقَ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ، إِلَّا عَائِشَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهَا شَيْئًا، فَالْإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ، لَا يُلْتَفَتُ لَهُ.(١)

الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ: رِوَايَةُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ؛ فِيهَا: تَخْلِيطٌ، نَاهِيكَ عَنْ حَالِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ مِنَ الْخَطَأِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ: (سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عِنْدَهُ عَنْهُ تَخْلِيطٌ؛ يَعْنِي: عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ).(٢)

الْعِلَّةُ الثَّالِثَةُ: حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْكُوفِيُّ، صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ.(٣)

الْعِلَّةُ الرَّابِعَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْأُصُولِ الثَّابِتَةِ فِي الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ.(٤)

الْعِلَّةُ الْخَامِسَةُ: الِاضْطِرَابُ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ مُضْطَرِبٌ جِدًّا فِي أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ.

---

(١) وَانْظُرْ: «الْمَرَاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص٩).

(٢) وَانْظُرْ: «السُّؤَالَاتِ» لِأَبِي دَاوُدَ (ص ٢٩١).

(٣) وَانْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٦٩).

(٤) **قُلْنَا**: تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ.

*** وَقَدْ تُوبِعَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَلَىٰ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ؛ تَابَعَهُ: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ:**

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٦٣٠٢)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٩٥٩٨)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج٤ ص٢٥٥)، وَأَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج٢ص٢٥٥)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١ ص١٢٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (ص٢٠٣)، وَفِي «الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ» (ج٣ ص٩١٠)، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ ابْنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٠)، وَابْنُ حَزْمٍ فِي «الْإِحْكَامِ» (ج١ ص٦١)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج١ ص٧٢)، وَعَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ فِي «ذِكْرِ النَّارِ» (ص٨٧)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٥ ص٢٥٣-الدُّرُّ الْمَنْثُورُ) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيِّ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّىٰ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ **قَالَ: (أَرْبَعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَصَمُّ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ، فَأَمَّا الأَصَمُّ فَيَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَأَمَّا الْأَحْمَقُ فَيَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَالصِّبْيَانُ يَحْذِفُونِي بِالْبَعْرِ، وَأَمَّا الْهَرِمُ فَيَقُولُ: رَبِّي لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ فَيَقُولُ: رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ، فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعُنَّهُ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا، لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا). وَفِي لَفْظٍ: (فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا، وَسَلَامًا، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا دَخَلَ النَّارَ). وَفِي لَفْظٍ: (وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا يُسْحَبُ إِلَيْهَا).**

فَذَكَرَ فِيهِ: «الْهَالِكَ فِي الْفَتْرَةِ»، وَ«الْهَرِمَ»، وَ«الْأَصَمَّ» وَلَمْ يَقُلْ: «الْأَبْكَمَ»، وَذَكَرَ: «الْأَحْمَقَ»؛ بَدَلًا مِنَ: «الْمَعْتُوهِ».

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جِدًّا، وَلَهُ خَمْسُ عِلَلٍ:

الْعِلَّةُ الْأُولَىٰ: فِيهِ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ، صَدُوقٌ رُبَّمَا وَهِمَ، وَخَاصَّةً فِي حَدِيثِ أَبِيهِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فَإِنَّهُ قَدِ اضْطَرَبَ فِيهِ اضْطِرَابًا شَدِيدًا، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.(١)

الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ: عَنْعَنَةُ قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ السَّدُوسِيِّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ.(٢)

الْعِلَّةُ الثَّالِثَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْأُصُولِ الثَّابِتَةِ فِي الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ.(٣)

---

(١) **قَالَ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ**: «لَمْ يَكُنْ بِالثِّقَةِ، وَإِنَّمَا رَغِبَ فِيهِ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ لِلْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ عِنْدَ الثِّقَاتِ الَّذِينَ حَدَّثُوا عَنْ هِشَامٍ الْأَحَادِيثَ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «صَدُوقٌ، وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيِّ»، **وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ**: «وَلِمُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ، حَدِيثٌ كَثِيرٌ، وَلِمُعَاذٍ عَنْ غَيْرِ أَبِيهِ: أَحَادِيثُ صَالِحَةٌ، وَهُوَ رُبَّمَا يَغْلَطُ فِي الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ، وَأَرْجُو أَنَّهُ صَدُوقٌ»، **وَقَالَ الْآجُرِّيُّ**: «قُلْتُ لِأَبِي دَاوُدَ: مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ عِنْدَكَ حُجَّةٌ؟، قَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أَقُولَ شَيْئًا، كَانَ يَحْيَىٰ لَا يَرْضَاهُ»، **وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ**: «صَدُوقٌ، رُبَّمَا وَهِمَ»، **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ**: «صَدُوقٌ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «ثِقَةٌ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «قَالُوا: لَهُ غَرَائِبُ وَإِفْرَادَاتٌ»، **وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ**: «كَانَ مِنَ الْمُتْقِنِينَ».

انْظُرْ: «مَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِابْنِ مُحْرِزٍ (ج١ ص١١٨)، وَ«التَّارِيخَ» لِلدُّورِيِّ (ج٢ ص٢٠٥)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج٨ ص١٨٧)، وَ«التَّقْرِيبَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٩٥٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٦ ص٣٢٠)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٦ ص٤٥٣)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ (ج٩ ص٣٧٢)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ج٢ ص٦٦٥)، وَ«الثِّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٩ ص١٧٦).

(٢) وَانْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٣).

(٣) **قُلْنَا**: تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ.

الْعِلَّةُ الرَّابِعَةُ: تَفَرَّدُ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ الْمُنْكَرِ، فَإِنَّ أَبَاهُ لَهُ تَلَامِيذُ كُثُرٌ مِنَ الثِّقَاتِ الْأَثْبَاتِ[1]، وَالَّذِينَ لَمْ يَرْوُوا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْهُ، فَلَا يُقْبَلُ تَفَرُّدُ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ لَوْ كَانَ ثِقَةً، فَكَيْفَ وَهُوَ صَدُوقٌ وَيَهِمُ أَيْضًا، مِمَّا يَدُلُّ أَنَّ هَذَا مِنْ أَوْهَامِهِ دُونَ شَكٍّ.[2]

الْعِلَّةُ الْخَامِسَةُ: الِاضْطِرَابُ الشَّدِيدُ فِي أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَإِلَيكَ تَفْصِيلُ هَذَا الِاضْطِرَابِ:

*** فَقَدِ اخْتُلِفَ عَلَىٰ قَتَادَةَ فِيهِ:**

١) فَرَوَاهُ هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ مَرْفُوعًا.

---

(١) **مِنْهُمْ**: شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَيَحْيَىٰ الْقَطَّانُ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَوَكِيعٌ، وَغُنْدَرٌ، وَابْنُ عُلَيَّةَ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَغَيْرُهُمْ.

وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٨٦٨).

(٢) **قَالَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ»** (ص٧): (أَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَىٰ الِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيَرْوِي عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ). اهـ

* **أَيْ**: إِذَا تَفَرَّدَ صَدُوقٌ، أَوْ ثِقَةٌ؛ عَنِ الزُّهْرِيِّ مَثَلًا، أَوْ غَيْرِهِ -**كَهِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ**-، بِحَدِيثٍ لَمْ يَرْوِهِ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ الثِّقَاتِ الْمَعْرُوفِينَ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ؛ فَإِنَّ حَدِيثَهُ هَذَا لَا يُقْبَلُ، وَهَذَا مِمَّا يُعِلُّ بِهِ أَهْلُ الْحَدِيثِ مِثْلَ هَذِهِ التَّفَرُّدَاتِ.

قُلْنَا: تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ، وَالْحُكْمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ ضَعِيفٌ جِدًّا وَمُضْطَرِبٌ.

*** وَقَدِ اضْطَرَبَ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ فِيهِ:**

أ) فَرَوَاهُ عَلِيُّ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَعُبَيدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْه، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ مَرْفُوعًا.

قُلْنَا: تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ، وَالْحُكْمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ ضَعِيفٌ جِدًّا وَمُضْطَرِبٌ.

ب) وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْه، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْمَدِينِيُّ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ؛ مَرْفُوعًا. (فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ: «الْأَسْوَدِ بْنِ سريع»، بَدَلًا مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي هُرَيْرَةَ»، وَتَغَيَّرَ شَيْخُ قَتَادَةَ فَصَارَ: «الْأَحْنَفَ»، بَدَلًا مِنَ: «الْحَسَنِ»).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٦٣٠١)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١ص١٢٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٨٤١)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٩٠٠)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٣٥٧)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج٤ ص٢٥٥ و٢٥٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (ص٢٠٢)، وَفِي «الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ» (ج٣ ص٩٠٩)، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ ابْنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٠)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج١ ص٧٣)، وَعَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ فِي «ذِكْرِ النَّارِ» (ص٨٦)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٥ ص٢٥٢-الدُّرُّ الْمَنْثُورُ) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، **عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ**

سَرِيعٍ رضي الله عنه: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ - يَعْنِي: يَدْلُونَ عَلَىٰ اللهِ بِحُجَّةٍ - رَجُلٌ أَصَمُّ لَا يَسْمَعُ، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ، فَأَمَّا الأَصَمُّ فَيَقُولُ: رَبِّ قَدْ جَاءَ الْإِسْلامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَأَمَّا الْأَحْمَقُ فَيَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلامُ وَالصِّبْيَانُ يَحْذِفُونَنِي بِالْبَعْرِ، وَأَمَّا الْهَرِمُ فَيَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي فَتْرَةٍ فَيَقُولُ: رَبِّ مَا أَتَانِي الرَّسُولُ، فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لِيُطِيعُنَّهُ، وَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا مَا كَانَتْ عَلَيْهِمْ إِلَّا بَرْدًا وَسَلَامًا). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَرْبَعَةٌ يَحْتَجُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَصَمُّ، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ).

فَذَكَرَ فِيهِ: «الْهَالِكَ فِي الْفَتْرَةِ»، وَ«الْهَرِمَ»، وَ«الْأَصَمَّ» وَلَمْ يَقُلْ: «الْأَبْكَمَ»، وَذَكَرَ: «الْأَحْمَقَ»؛ بَدَلًا مِنَ: «الْمَعْتُوهِ».

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

الْعِلَّةُ الْأُولَىٰ: الِانْقِطَاعُ، فَقَتَادَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْأَحْنَفِ، وَكَفَاكَ بِهَا عِلَّةً تَرُدُّ هَذَا الْإِسْنَادَ الْوَاهِيَ.

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ» (ج٣ ص١١٠٠): (قَتَادَةُ: لَمْ يَلْقَ الْأَحْنَفَ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ!).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٤ ص٥١٠)؛ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: (وَهُوَ مُنْكَرٌ: وَلَمْ يَلْقَ قَتَادَةُ، الْأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ).

الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ: فِيهِ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ، صَدُوقٌ رُبَّمَا وَهِمَ، وَخَاصَّةً فِي حَدِيثِ أَبِيهِ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِيهِ مِنْ بَيْنِ جُمْلَةِ أَصْحَابِهِ الثِّقَاتِ

الْأَثْبَاتِ، نَاهِيكَ أَنَّهُ قَدِ اضْطَرَبَ فِيهِ اضْطِرَابًا شَدِيدًا، كُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ مِنْ أَوْهَامِهِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

الْعِلَّةُ الثَّالِثَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْأُصُولِ الثَّابِتَةِ فِي الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ.(١)

الْعِلَّةُ الرَّابِعَةُ: الِاضْطِرَابُ الشَّدِيدُ فِي أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ.

* **وَقَدْ صَحَّحَ الْحَدِيثَ**: الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج١ ص٣٢٧)، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (ج٣ ص٤١٩)، وَالشَّيْخُ مُقْبِلٌ الوَادِعِيُّ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» (ج١ ص٣٨)؛ **وَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ**، فَإِنَّ الْحَدِيثَ مَعْلُولٌ كَمَا تَرَىٰ، فَلَا يَصِحُّ بِحَالٍ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٤)؛ عَنْ أَحَادِيثِ أَهْلِ الْفَتْرَةِ: (وَهِيَ كُلُّهَا: أَسَانِيدُ لَيْسَتْ بِالْقَوِيَّةِ، وَلَا تَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ).

ج) وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي: أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ؛ مَرْفُوعًا. (فَأَسْقَطَ: «الْأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ» مِنَ الْإِسْنَادِ).

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج٢ ص٢٥٥)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٧ص٧٠)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ» (ج٣ ص١١٠٠)، وَابْنُ حَزْمٍ فِي «الْفِصَلِ» (ج٤ ص١٣٦)، وَفِي «الْإِحْكَامِ» (ج١ ص٦١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ

(١) **قُلْنَا**: تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ.

بْنِ الْمُثَنَّىٰ، وَعُبَيدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، نَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنِ الْأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ** ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ: (يُعْرَضُ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ: الْأَصَمُّ، وَالْأَحْمَقُ، وَالْهَرِمُ، الَّذِي مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، فَيَقُولُ الْأَصَمُّ: جَاءَ الْإِسْلامُ، وَلَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَيَقُولُ الْأَحْمَقُ: رَبِّ جَاءَ الْإِسْلامُ، وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَيَقُولُ الَّذِي مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ: رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ مِنْ رَسُولٍ)**.

فَذَكَرَ فِيهِ: «**الْهَالِكَ فِي الْفَتْرَةِ**»، وَ«**الْهَرِمَ**»، وَ«**الْأَصَمَّ**» **وَلَمْ يَقُلْ**: «**الْأَبْكَمَ**»، **وَذَكَرَ**: «**الْأَحْمَقَ**»؛ **بَدَلًا مِنَ**: «**الْمَعْتُوهِ**».

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ أَشَدُّ نَكَارَةً مِنْ سَوَابِقِهِ، فَهُوَ مُنْقَطِعٌ بَيْنَ قَتَادَةَ، وَالْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ ﷺ، نَاهِيكَ عَنِ اضْطِرَابِ مُعَاذٍ فِيهِ فَهُوَ: مِنْ أَوْهَامِهِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ فِي هَذِهِ الْأَسَانِيدِ الْمُخْتَلِفَةِ جِدًّا، فَلَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا يُلْتَفَتُ لَهَا.

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: (هَذَا غَرِيبٌ مُنْقَطِعٌ، وَجَاءَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، وَلَكِنَّ قَتَادَةَ: لَمْ يَلْقَ الْأَحْنَفَ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ).

وقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: (مَا أَعْلَمُ قَتَادَةَ رَوَىٰ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ ﷺ).[1]

د) وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْه؛ كِلَاهُمَا: عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ؛ مَرْفُوعًا. (فَجَعَلَهُ عَنْ: «الْحَسَنِ»، بَدَلًا مِنْ: «الْأَحْنَفِ»).

---

(١) وَانْظُرْ: «الْمَرَاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص ١٦٨).

أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص٣٣-كَشْفُ الْأَسْتَارِ)، وَالدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ» (ج٢ ص٦١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّىٰ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، **عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ** ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ: (يُعْرَضُ عَلَىٰ اللهِ: الْأَصَمُّ الَّذِي لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَالْأَحْمَقُ، وَالْهَرِمُ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، فَيَقُولُ الْأَصَمُّ: رَبِّ جَاءَ الْإِسْلامُ، وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَيَقُولُ الْأَحْمَقُ: رَبِّ جَاءَ الْإِسْلامُ، وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَيَقُولُ الَّذِي مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ: رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ مِنْ رَسُولٍ. -قَالَ الْبَزَّارُ: وَذَهَبَ عَنِّي مَا قَالَ الرَّابِعُ-، قَالَ: فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعَنَّهُ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ادْخُلُوا النَّارَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ دَخَلُوهَا، لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلامًا)**.

فَذَكَرَ فِيهِ: «**الْهَالِكَ فِي الْفَتْرَةِ**»، وَ«**الْهَرِمَ**»، وَ«**الْأَصَمَّ**» **وَلَمْ يَقُلْ**: «**الْأَبْكَمَ**»، **وَذَكَرَ**: «**الْأَحْمَقَ**»؛ **بَدَلًا مِنَ**: «**الْمَعْتُوهِ**».

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرِبٌ، وَمُنْقَطِعٌ كَذَلِكَ، فَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ لَمْ يَسْمَعْ [(١)] مِنَ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ ﷺ، وَكُلُّ هَذَا مِنْ أَوْهَامِ مُعَاذٍ وَاضْطِرَابِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَلَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ الْمُضْطَرِبَةِ الْبَتَّةَ، نَاهِيكَ أَنَّ قَتَادَةَ: قَدْ عَنْعَنَهُ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ[(٢)]، وَهُوَ مُدَلِّسٌ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ، وَكَذَلِكَ

---

(١) وَانْظُرْ: «الْمَرَاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص٣٩)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص ١٦٤)، وَ«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص٦٩).

(٢) **قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَىٰ الْإِكْلِيلِ» (ص٤٦)؛ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَنِ التَّدْلِيسِ**: (وَكَذَلِكَ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ، إِمَامُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، إِذَا قَالَ: «**قَالَ أَنَسٌ**»، أَوْ: «**قَالَ الْحَسَنُ**»، **وَهُوَ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ عَنْهُمَا**).

عِلَّةُ التَّفَرُّدِ وَمُخَالَفَةِ الْأُصُولِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ، فَكُلُّ هَذِهِ الْعِلَلِ وَالِاضْطِرَابِ وانْقِطَاعِ الْأَوْصَالِ؛ يَدُلُّ عَلَىٰ نَكَارَةِ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ فَلَا تُقْبَلُ بِحَالٍ.

٢) وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ مَوْقُوفًا. (فَأَوْقَفَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ).

أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٥ ص٥٤)، وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٥ ص٢٥٤-الدُّرُّ الْمَنْثُورُ)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (١٣٢١٣) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ **قَالَ: (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، جَمَعَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ النَّسَمَ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْفَتْرَةِ، وَالْمَعْتُوهَ، وَالْأَصَمَّ، وَالْأَبْكَمَ، وَالشُّيُوخَ الَّذِينَ جَاءَ الْإِسْلامُ وَقَدْ خَرِفُوا، ثُمَّ أَرْسَلَ رَسُولًا أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ، فَيَقُولُونَ: كَيْفَ وَلَمْ يَأْتِنَا رَسُولٌ، وَايْمُ اللهِ لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا، ثُمَّ يُرْسِلُ إِلَيْهِمْ، فَيُطِيعُهُ مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يُطِيعَهُ قَبْلُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ:** ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الْإِسْرَاءُ: ١٥]).

فَذَكَرَ فِيهِ: «**الْهَالِكَ فِي الْفَتْرَةِ**»، **وَقَالَ**: «**الشَّيْخَ الْخَرِفَ**»، **بَدَلًا مِنَ**: «**الْهَرِمَ**»، **وَ**«**الْأَصَمَّ**»، **وَ**«**الْأَبْكَمَ**»، **وَذَكَرَ**: « **الْمَعْتُوهَ**»؛ **بَدَلًا مِنَ**: «**الْأَحْمَقِ**».

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ جِدًّا، وَلَهُ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

الْعِلَّةُ الْأُولَىٰ: الِانْقِطَاعُ، فَإِنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: (مَا أَعْلَمُ قَتَادَةَ رَوَىٰ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ ﷺ).[1]

---

(١) وَانْظُرْ: «الْمَرَاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص ١٦٨).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ: (قَتَادَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: مُرْسَلٌ).[1]

الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ: مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَزْدِيُّ؛ رِوَايَتُهُ عَنِ الْبَصْرِيِينَ، ضَعِيفَةٌ، كَثِيرُ الْأَوْهَامِ فِيهَا[2]، وَهَذِهِ مِنْهَا، فَإِنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ، مِنَ الْبَصْرِيِينَ، فَوَهِمَ وَأَوْقَفَهُ.

الْعِلَّةُ الثَّالِثَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْأُصُولِ من الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْآثَارِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ.

الْعِلَّةُ الرَّابِعَةُ: الِاضْطِرَابُ فِيهِ عَلَىٰ مَعْمَرٍ، فَهُوَ حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ جِدًّا لَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ الْبَتَّةَ، وَإِلَيكَ مَزِيدَ تَفْصِيلٍ فِي اضْطِرَابِهِ عَلَىٰ مَعْمَرٍ:

*** فَقَدِ اخْتُلِفَ عَلَىٰ مَعْمَرٍ فِيهِ:**

أ) فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (مَوْقُوفًا).

قُلْنَا: تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ، وَالْحُكْمُ عَلَيْهِ بِالنَّكَارَةِ وَالِاضْطِرَابِ.

ب) وَرَوَاهُ أَبُو سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ مَوْقُوفًا. (فَجَعَلَهُ عَنْ: «هَمَّامٍ»، بَدَلًا مِنْ: «قَتَادَةَ»، وَأَوْقَفَهُ).

أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٥ ص٥٤) مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا أَبُو سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ مَوْقُوفًا بِهِ.

---

(١) وَانْظُرْ: «الْمَرَاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص ١٧٥).

(٢) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص١٦٩ و١٧٠)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ (ج١ ص٣٢٥ و٣٢٧)، وَ«تَارِيخَ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج٣٦ ص١٦٩)، وَ(ج٥٩ ص٤١٤)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٢ ص٨١٨)، وَ«شَرْحَ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج٢ ص٧٦٧)، وَ«الْعِلَلَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ج١٢ ص٢٢١).

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ جِدًّا، وَمُضْطَرِبٌ، فَالْقَاسِمُ هُوَ ابْنُ الْحَسَنِ مَجْهُولٌ، وَالْحُسَيْنُ هُوَ سُنَيْدُ بْنُ دَاوُدَ الْمِصِّيصِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ[1].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٥ ص٥٤): (وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، مِنْ حَدِيثِ: مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَهُ: مَوْقُوفًا).

ج) وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ مَوْقُوفًا. (فَجَعَلَهُ عَنِ: «ابْنِ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ»، بَدَلًا مِنْ: «هَمَّامٍ»، وَأَوْقَفَهُ).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (١٥٤١)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ ابْنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، جَمَعَ اللهُ أَهْلَ الْفَتْرَةِ، وَالْمَعْتُوهَ، وَالْأَصَمَّ، وَالْأَبْكَمَ، وَالشُّيُوخَ الَّذِينَ لَمْ يُدْرِكُوا الْإِسْلَامَ، ثُمَّ يُرْسِلُ رَسُولًا إِلَيْهِمْ أَنْ يَدْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: كَيْفَ وَلَمْ يَأْتِنَا رَسُولٌ؟، قَالَ: وَايْمِ اللهِ لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا، ثُمَّ يُرْسِلُ إِلَيْهِمْ، فَيُطِيعُهُ مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يُطِيعَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الْإِسْرَاءُ: ١٥])**.

فَذَكَرَ فِيهِ: «**الْهَالِكَ فِي الْفَتْرَةِ**»، وَقَالَ: «**الشَّيْخَ**» **وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ**: «**الْخَرِفَ**»، **وَلَا**«**الْهَرِمَ**»، وَذَكَرَ: «**الْأَصَمَّ**»، **وَ**«**الْأَبْكَمَ**»، وَذَكَرَ: « **الْمَعْتُوهَ**»؛ **بَدَلًا مِنَ**: «**الْأَحْمَقِ**».

---

(١) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٢٣٦)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤١٨).

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَوَابِقِهِ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرِبٌ، فَقَدِ اضْطَرَبَ فِيهِ مَعْمَرٌ اضْطِرَابًا شَدِيدًا كَمَا تَرَىٰ، وَأَيْضًا أَوْقَفَهُ؛ بَيْنَمَا رَفَعَهُ الْآخَرُونَ، وَكُلُّ هَذَا لَا يَزِيدُ الْإِسْنَادَ إِلَّا وَهْنًا واعْتِلَالًا، فَافْطَنْ لِهَذَا تَرْشُدْ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٥ ص٥٤): (رَوَاهُ مَعْمَرٌ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ مَوْقُوفًا).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٣٠): (عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ مَوْقُوفًا، لَمْ يَرْفَعْهُ).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ النَّحَّاسِ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» (ج٤ ص١٣٢): (رَوَىٰ مَعْمَرٌ: عَنِ ابْنِ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ...فَذَكَرَهُ، ثُمَّ قَرَأَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الْإِسْرَاءُ: ١٥]»، وَقَالَ غَيْرُهُ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بِيَوْمِ تَعَبُّدٍ، وَلَا مِحْنَةٍ، فَيُرْسَلُ إِلَىٰ أَحَدٍ رَسُولٌ، **وَلَكِنَّ مَعْنَىٰ الْآيَةِ**: وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ أَحَدًا فِي الدُّنْيَا بِالْإِهْلَاكِ؛ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا).اهـ

قُلْنَا: وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدُ لَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ؛ وَرَدَتْ مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَثَوْبَانَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، وَأَبِي صَالِحٍ، وَمُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، وَهِيَ شَدِيدَةُ الضَّعْفِ، فَلَا تَعْضُدُ مَا سَبَقَ، وَقَدْ وَرَدَ فِي مَتْنِهَا زِيَادَةٌ مُنْكَرَةٌ: بِـ«**امْتِحَانِ الْمَوْلُودِ الصَّغِيرِ!**»، وَهَذَا مُخَالِفٌ لِلثَّابِتِ فِي السُّنَّةِ وَالْآثَارِ، وَقَدْ ضَعَّفَهَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٤): (حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: «وَذَكَرَ الْحَدِيثَ...»، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُ

مَعْنَىٰ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ رُوِيَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ: مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مِثْلُهُ وَمَعْنَاهُ، وَهِيَ كُلُّهَا أَسَانِيدُ لَيْسَتْ بِالْقَوِيَّةِ وَلَا يَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهَا بِأَسَانِيدِهَا فِي التَّمْهِيدِ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ يُنْكِرُونَ أَحَادِيثَ هَذَا الْبَابِ، لِأَنَّ الْآخِرَةَ دَارُ جَزَاءٍ وَلَيْسَتْ دَارَ عَمَلٍ وَلَا ابْتِلَاءٍ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٣٠)؛ عَنِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ: «الْمَوْلُودِ»: (فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ فِيهَا ذِكْرُ: «**الْمَوْلُودِ**»، لَمْ نَذْكُرْهَا فِي هَذَا الْبَابِ، وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ فِي أَحَادِيثِ هَذَا الْبَابِ كُلِّهَا -مَا ذَكَرْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَذْكُرْ- أَنَّهَا: مِنْ أَحَادِيثِ الشُّيُوخِ، وَفِيهَا عِلَلٌ، وَلَيْسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ الْأَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ، وَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ، وَالْقَطْعُ فِيهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: ضَعْفٌ فِي الْعِلْمِ وَالنَّظَرِ، مَعَ أَنَّهُ عَارَضَهَا مَا هُوَ أَقْوَىٰ مِنْهَا). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْعِرَاقِيِّ فِي «طَرْحِ التَّثْرِيبِ» (ج٧ ص٢٣١): (حَدِيثٌ رُوِيَ مِنْ طَرِيقِ: «أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ... فَذَكَرَهُ»، وَرُوِيَ مَوْقُوفًا عَلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ، وَرُوِيَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَالْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَثَوْبَانَ. **قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ**: وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَحَادِيثِ الشُّيُوخِ، وَفِيهَا عِلَلٌ، لَيْسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ الْأَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ، وَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ، وَالْقَطْعُ فِيهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: ضَعْفٌ فِي الْعِلْمِ وَالنَّظَرِ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ عَارَضَهَا مَا هُوَ أَقْوَىٰ مِنْهَا). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَزْمٍ فِي «الْفِصَلِ» (ج٤ ص١٣٣): (وَأَمَّا مَنْ قَالَ: «إِنَّهُ تُوقَدُ لَهُمْ نَارٌ»؛ **فَبَاطِلٌ**، لِأَنَّ الْأَثَرَ الَّذِي فِيهِ هَذِهِ الْقِصَّةُ إِنَّمَا جَاءَ فِي الْمَجَانِينِ، وَفِي مَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ ذِكْرِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْبَالِغِينَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْحَلِيمِيُّ فِي «الْمِنْهَاجِ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١ ص١٥٩)؛ فِي حَدِيثِ امْتِحَانِ الْأَطْفَالِ: (وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ ثَابِتٌ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِأُصُولِ الْمُسْلِمِينَ). اهـ.

وَأَقَرَّهُ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّذْكِرَةِ بِأَحْوَالِ الْمَوْتَىٰ وَأُمُورِ الْآخِرَةِ» (ص ١٠٤١)؛ فَقَالَ: (قَالَ الحَلِيمِيُّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِثَابِتٍ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِأُصُولِ الْمُسْلِمِينَ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج١٣ ص٤٤): (وَأَمَّا مَا رُوِيَ مِنْ أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ: «يَبْعَثُ إِلَيْهِمْ»، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِلَىٰ الْمَجَانِينِ، وَالْأَطْفَالِ؛ فَحَدِيثٌ: لَمْ يَصِحَّ).اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الوَزِيرِ فِي «الْعَوَاصِمِ وَالْقَوَاصِمِ» (ج٧ ص٢٥٦): (وَعَنْ أَنَسٍ؛ مَرْفُوعًا، فِي: «الْمَوْلُودِ»، وَ«الْمَعْتُوهِ فِي الْفَتْرَةِ»، وَ«الشَّيْخِ الْفَانِي» مِثْلَهُ، رَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ، وَالْبَزَّارُ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ مَرْفُوعًا، فِي: «الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ»، وَ«الْمَعْتُوهِ»، وَ«الْمَوْلُودِ» نَحْوَ الْأَوَّلِ، رَوَاهُ: الْبَزَّارُ، وَفِيهِ: عَطِيَّةُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَعَنْ مُعَاذٍ؛ مَرْفُوعًا، فِي: «الْمَمْسُوخِ عَقْلًا»، وَ«الْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ»، وَ«الْهَالِكِ صَغِيرًا» بِنَحْوِهِ، رَوَاهُ: الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَ«الْكَبِيرِ»، وَفِيهِ: عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَغَيرِهِ، وَرُمِيَ بِالْكَذِبِ).اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْآلُوسِيُّ فِي «رُوحِ الْمَعَانِي» (ج١٤ ص٤٤٢)؛ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمُعَاذٍ، وَأَنَسٍ: (فِي الْقَلْبِ مِنْ صِحَّتِهَا شَيْءٌ، وَإِنْ قَالَ فِي «الْإِصَابَةِ»: إِنَّهَا وَرَدَتْ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ). اهـ.

وَقَالَ الشَّيْخُ الْإِتْيُوبِيِّ فِي «ذَخِيرَةِ الْعُقْبَىٰ» (ج١٩ ص١٩٤): (لَوْ صَحَّتْ أَحَادِيثُ امْتِحَانِ: «**الْأَطْفَالِ**»، لَكَانَ هَذَا الْمَذْهَبُ أَعْدَلَ الْأَقْوَالِ، وَأَرْجَحَهَا، كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ، لَكِنَّهَا: غَيْرُ ثَابِتَةٍ، فَقَدْ أَخْرَجَهَا أَبُو يَعْلَىٰ المُوصِلِيُّ مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ، وَفِي سَنَدِهِ: لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ، وَأَخْرَجَهَا الذُّهْلِيُّ، وَالْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَفِي سَنَدِهَا: عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ، ضَعِيفٌ جِدًّا، وَرُوِيَ مِنْ حَدِيثِ: مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَفِي سَنَدِهِ: عَمْرِو بْنِ وَاقِدٍ الدِّمَشْقِيِّ، مَتْرُوكٌ، **وَالْحَاصِلُ**: أَنَّ أَحَادِيثَ امْتِحَانِ الْأَطْفَالِ: غَيْرُ صَحِيحَةٍ.

* فَظَهَرَ بِهَذَا أَنَّ تَرْجِيحَ الْقَوْلِ بِالِامْتِحَانِ لِلْأَطْفَالِ؛ بِحَدِيثِ الِامْتِحَانِ: لَيْسَ لَهُ وَجْهٌ، لِأَنَّ طُرُقَهُ وَاهِيَةٌ، فَلَا يُمْكِنُ تَصْحِيحُهَا بِتَعَدُّدِ طُرُقِهَا، وَلَا يُمْكِنُ أَيْضًا كَوْنُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الْمَذْكُورِ آنِفًا شَاهِدًا لَهَا، لِلْمُخَالَفَةِ الْوَاضِحَةِ، فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَىٰ النَّكَارَةِ، وَالْوَهَاءِ، فَتَبَصَّرْ). اهـ.

* **الشَّاهِدُ الْأَوَّلُ: مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه:

فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه **قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(يُؤْتَىٰ بِأَرْبَعَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: بِالْمَوْلُودِ، وَبِالْمَعْتُوهِ، وَبِمَنْ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، وَالشَّيْخِ الْفَانِي، كُلُّهُمْ يَتَكَلَّمُ بِحُجَّتِهِ، فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِعُنُقٍ مِنَ النَّارِ: ابْرُزْ، فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنِّي كُنْتُ أَبْعَثُ إِلَىٰ عِبَادِي رُسُلًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنِّي رَسُولُ نَفْسِي إِلَيْكُمْ، ادْخُلُوا هَذِهِ، فَيَقُولُ مَنْ كُتِبَ عَلَيْهِ الشَّقَاءُ: يَا رَبِّ، أَيْنَ نَدْخُلُهَا، وَمِنْهَا كُنَّا نَفِرُّ؟ قَالَ: وَمَنْ كُتِبَتْ عَلَيْهِ السَّعَادَةُ يَمْضِي، فَيَتَقَحَّمُ فِيهَا مُسْرِعًا، قَالَ: فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَنْتُمْ لِرُسُلِي أَشَدُّ تَكْذِيبًا وَمَعْصِيَةً، فَيُدْخِلُ هَؤُلَاءِ الْجَنَّةَ، وَهَؤُلَاءِ النَّارَ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢١٧٧)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (٤٢٢٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ» (ج٣ ص٩١١)، وَفِي «الِاعْتِقَادِ» (ص٢٠٣)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ص١٢٨)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ ابْنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٢)، وَقَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج٥ ص٢٥٣-الدُّرُّ الْمَنْثُورُ) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ بِهِ.

فَذَكَرَ فِيهِ: «الْهَالِكَ فِي الْفَتْرَةِ»، وَقَالَ: «الشَّيْخَ الْفَانِي» وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ: «الْخَرِفَ»، وَذَكَرَ: «الْمَوْلُودَ» هَكَذَا مُطْلَقًا، يَعْنِي بِهِ: أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ وَأَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ، بَدَلًا مِنَ: «الْأَصَمِّ»، وَ«الْأَبْكَمِ»!، وَذَكَرَ: «الْمَعْتُوهَ»؛ بَدَلًا مِنَ: «الْأَحْمَقِ».

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الْعِلَّةُ الْأُولَىٰ: اللَّيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَاخْتَلَطَ أَخِيرًا، وَلَمْ يَتَمَيَّزْ حَدِيثُهُ، فَتُرِكَ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.(١)

---

(١) **كَانَ يُحَدِّثُ عَنْهُ النَّاسُ، ثُمَّ قَدْ تَرَكُوهُ، وَمِمَّنْ تَرَكَ حَدِيثَهُ:** شُعْبَةُ، وَأَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَابْنُ الْمُثَنَّىٰ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَوَكِيعٌ، وَعِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَيَحْيَىٰ الْقَطَّانُ، وَقَدْ اسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»، وَرَوَىٰ لَهُ مُسْلِمٌ مَقْرُونًا، **قَالَ ابْنُ سَعْدٍ:** «وَكَانَ ضَعِيفًا فِي الْحَدِيثِ يُقَالُ: كَانَ يَسْأَلُ عَطَاءً وَطَاوُسًا وَمُجَاهِدًا عَنِ الشَّيْءِ، فَيَخْتَلِفُونَ فِيهِ، فَيَرْوِي أَنَّهُمُ: اتَّفَقُوا!، مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ لِذَلِكَ»، **لِذَلِكَ قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ:** «صَدُوقٌ-أَيْ: فِي نَفْسِهِ-، اخْتَلَطَ جِدًّا، وَلَمْ يَتَمَيَّزْ حَدِيثُهُ فَتُرِكَ»، **وَقَالَ الْبُخَارِيُّ:** «كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَقُولُ: لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ لَا يُفْرَحُ بِحَدِيثِهِ»، **وَقَالَ الْبُخَارِيُّ مَرَّةً:** «صَدُوقٌ إِلَّا أَنَّهُ يَغْلَطُ»، **قَالَ عَنْهُ ابنُ مَعِينٍ مَرَّةً:** «ضَعِيفٌ، إِلَّا أَنَّهُ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ أَيْضًا:** «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَكَانَ يَحْيَىٰ الْقَطَّانُ:** «سَيِّئَ الرَّأْيِ فِيهِ جِدًّا»، **وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ:** «يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ:**

=

=

«كَثِيرُ التَّخْلِيطِ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «مِثْلَ جَرِيرٍ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ مَرَّةً**: «مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ حَدَّثَ عَنْهُ النَّاسُ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ مَرَّةً**: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ جِدًّا، كَثِيرُ الْخَطَإِ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «مِثْلَ جَرِيرٍ، وَقَالَ: هُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو زُرْعَةَ**: «لَيْثٌ لَا يُشْتَغَلُ بِهِ، هُوَ مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ أبو زُرْعَةَ**: «لَيِّنُ الْحَدِيثِ لَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ**: «لَهُ أَحَادِيثُ صَالِحَةٌ، وَقَدْ رَوَىٰ عَنْهُ: شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ ثِقَاتِ النَّاسِ، وَمَعَ الضَّعْفِ الَّذِي فِيهِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ»، **قُلْتُ**: وَقَدْ تَرَكَهُ شُعْبَةُ، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «يُخَرَّجُ حَدِيثُهُ، إِنَّمَا أَنْكَرُوا عَلَيهِ: الْجَمْعَ بَيْنَ عَطَاءٍ وَطَاوُوسَ وَمُجَاهِدٍ حَسْبُ» **قُلْتُ**: بَلْ أَنْكَرُوا تَخَالِيطَهُ الْكَثِيرَةَ، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ مَرَّةً**: «سَيِّئُ الْحِفْظِ»، **وَقَالَ أَيْضًا الدَّارَقُطْنِيُّ مَرَّةً**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ**: «اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ حَتَّىٰ كَانَ لَا يدْرِي مَا يُحَدِّثُ بِهِ، فَكَانَ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ، وَيرْفَعُ الْمَرَاسِيلَ، وَيَأْتِي عَنِ الثِّقَاتِ بِمَا لَيْسَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ، كُلُّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ فِي اخْتِلَاطِهِ، تَرَكَهُ: يَحْيَىٰ الْقطَّانُ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ»، **وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ**: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ»، **وَقَالَ الْحَاكِمُ**: «مُجْمَعٌ عَلَىٰ سُوءِ حِفْظِهِ»، **وقال الْجُوزْجَانِيُّ**: «يُضَعَّفُ حَدِيثُهُ»، **وَقَالَ الْبَزَّارُ**: «أَصَابَهُ اخْتِلَاطٌ، فَاضْطَرَبَ حَدِيثُهُ، وَإِنَّمَا تَكَلَّمَ فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ بِهَذَا، وَإِلَّا فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَرَكَ حَدِيثَهُ» قُلْتُ: قَدْ تَرَكُوهُ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: «هُوَ صَدُوقٌ -أَيْ: فِي نَفْسِهِ لَا يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ- ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابْنُ شَاهِينَ**: «قَالَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: لَيْثٌ صَدُوقٌ، وَلَكِنْ لَيْسَ بِحُجَّةٍ» **وَقَالَ السَّاجِيُّ**: «صَدُوقٌ فِيهِ ضَعْفٌ، كَانَ سَيِّءَ الْحِفْظِ، كَثِيرُ الْغَلَطِ، كَانَ يَحْيَىٰ الْقَطَّانُ بِآخِرِهِ لَا يُحَدِّثُ عَنْهُ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَكَانَ أَبُو دَاوُدَ: لَا يُدْخِلُ حَدِيثَهُ فِي «كِتَابِ السُّنَنِ» الَّذِي صَنَّفَهُ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ الْعِجْلِيُّ**: «جَائِزُ الْحَدِيثِ، لَا بَأْسَ بِهِ»، **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ**: «حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَمَنْ ضَعَّفَهُ فَإِنَّمَا ضَعَّفَهُ لِاخْتِلَاطِهِ بِآخِرَةٍ».

وَانْظُرْ: «الضُّعَفَاءَ وَالمَتْرُوكِينَ» لِلبُخَارِيِّ (ص٤٤٠)، وَ «العِلَلَ الكَبِيرَ» لِلتِرْمِذِيِّ (ص٤١٨)، وَ «العِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج٢ ص٣٧٩)، وَ «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٤ ص٢٨٣)، وَ «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص٨١٨)، وَ «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٨ ص٤١٧)، وَ «الضُّعَفَاءَ الْكَبِيرَ» لِلْعُقَيلِيِّ (ج٤ ص١٥)، وَ «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٥ ص٥٠٩)، وَ «دِيوَانَ الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ص ٣٣٣)، وَ «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٤ ص٢٨٢)، وَ «الْكَامِلَ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ» (ج٧ ص٢٣٣)، وَ «الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلِ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٧

=

الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الْوَارِثِ مَوْلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.(١)

الْعِلَّةُ الثَّالِثَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْآثَارِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَأَعَلَّهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (ج٥ ص٦٠٣)؛ بِاللَّيْثِ، وَعَبْدِ الْوَارِثِ.

وَضَعَّفَهُ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٤)، وَفِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٣٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ» (ج٣ ص٩١١)، وَالْإِتْيُوبِيُّ فِي «ذَخِيرَةِ الْعُقْبَىٰ» (ج١٩ ص١٩٤)، وَالطُّرْطُوشِيُّ فِي «تَحْرِيرِ الْمَقَالِ» (ج١ ص٤١٨)، وَابْنُ الوَزِيرِ فِي «الْعَوَاصِمِ» (ج٧ ص٢٥٦).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «مُخْتَصَرِ زَوَائِدِ مُسْنَدِ الْبَزَّارِ» (ج٢ ص١٦١)؛ **عَقِبَهُ**: «لَيْثٌ: مُدَلِّسٌ، ضَعِيفٌ».

*** الشَّاهِدُ الثَّانِي: مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** رضي الله عنه:

=

ص١٧٧)، وَ «الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٢ ص٢٣١)، وَ «الثِّقَاتِ» لِلْعِجْلِيِّ (ص ٣٩٩)، وَ «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٦ ص٣٤٩)، وَ «السُّنَنَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ج١ ص٦٨ و٣٣١)، وَ (ج٣ ص٢٦٩).

(١) **قَالَ ابْنُ مَعِينٍ عَنْهُ**: «مَجْهُولٌ»، **وَقَالَ الْبُخَارِيُّ**: «مَجْهُولٌ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «هُوَ شَيْخٌ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، وَلَمْ يُوَثِّقْهُ سِوَىٰ ابْنُ حِبَّانَ عَلَىٰ قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ.

وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص ٦٧٨)، وَ«الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ج٢ ص٤١٢)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٥ ص٢٩٩)، وَ«الْعِلَلَ الْكَبِيرَ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ج١ ص١٢٥)، وَ«الْعِلَلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٦ص٧٤)، وَ«الثِّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٥ ص١٣٠).

فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْهَالِكُ فِي الْفَتْرَةِ وَالْمَعْتُوهُ وَالْمَوْلُودُ قَالَ: يَقُولُ الْهَالِكُ فِي الْفَتْرَةِ لَمْ يَأْتِنِي كِتَابٌ وَلَا رَسُولٌ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ﴾ [طه: ١٣٤]، **وَيَقُولُ الْمَعْتُوهُ: لَمْ تَجْعَلْ لِي عَقْلًا أَعْقِلُ بِهِ خَيْرًا وَلَا شَرًّا، وَيَقُولُ الْمَوْلُودُ: رَبِّ لَمْ أُدْرِكِ الْحُلُمَ قَالَ: فَتُرْفَعُ لَهُمْ نَارٌ، فَيُقَالُ: رُدُّوهَا أَوِ ادْخُلُوهَا قَالَ: فَيَرُدُّهَا أَوْ يَدْخُلُهَا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللهِ سَعِيدًا، لَوْ أَدْرَكَ الْعَمَلَ قَالَ: وَيُمْسِكُ عَنْهَا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللهِ شَقِيًّا لَوْ أَدْرَكَ الْعَمَلَ قَالَ: فَيَقُولُ: إِيَّايَ عَصَيْتُمْ، فَكَيْفَ لَوْ أَتَتْكُمْ رُسُلِي).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ١٨ص ١٢٨)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٦ص ١٧٠)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٩ ص٢٩٨٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي قُتَيْبَةَ سَلْمِ بْنِ قُتَيْبَةَ، وعَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَسَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ سَعْدَوَيْهِ، جَمِيعُهُمْ: عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ؛ مَرْفُوعًا بِهِ.

فَذَكَرَ فِيهِ ثَلَاثَةً يُمْتَحَنُونَ فَقَطْ، وَلَيْسَ أَرْبَعَةً، فَقَالَ: «الْهَالِكُ فِي الْفَتْرَةِ»، وَ«الْمَعْتُوهُ»، وَ«الْمَولُودُ»؛ هَكَذَا مُطْلَقًا، يَعْنِي بِهِ: أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ وَأَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يَذْكُرِ: «الشَّيْخَ الْفَانِي»، وَلَا: «الْأَصَمَّ»، وَ«الْأَبْكَمَ».

وَأَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (٢٠٣٨)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (١٠٧٦)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٤ ص١٠٤)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ ابْنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٢)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٦ ص٤١٩-الدُّرُّ

الْمَنْثُورُ) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ الْأَشْيَبِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُوسَىٰ، وسَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، وَلَكِنْ قَالُوا: عَنْ «**أَبِي سَعِيدٍ**» فَقَطْ، دُونَ ذِكْرِ: «**الْخُدْرِيِّ**»، مَرْفُوعًا بِهِ.

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ جِدًّا، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الْعِلَّةُ الْأُولَىٰ: أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَىٰ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَكَذَلِكَ مُدَلِّسٌ؛ وتَدْلِيسُهُ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِتَدْلِيسِ الشُّيُوخِ؛ لأَنَّهُ يُسَمِّي شَيْخَهُ، أَوْ يُكَنِّيهِ، أَوْ يَنْسِبُهُ، أَوْ يَصِفُهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ، كِي لَا يُعْرَفَ؛ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، فَيَقُولُ: «**عَنْ أَبِي سَعِيدٍ**»، فَيُظَنُّ أَنَّهُ: «**الْخُدْرِيُّ**»، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ: «**أَبُو سَعِيدٍ الْكَلْبِيُّ!**».[1]

---

(١) **قَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ**: «بَلَغَنِي أَنَّ عَطِيَّةَ: كَانَ يَأْتِي الْكَلْبِيَّ وَيَسْأَلُهُ عَنِ التَّفْسِيرِ، وَكَانَ يُكَنِّيهِ: بِأَبِي سَعِيدٍ، فَيُقُولُ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ!»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الكَلْبِيَّ قَالَ: كَنَّانِي عَطِيَّةُ: أَبَا سَعِيدٍ»، **وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَيْضًا**: «هُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ**: «مُجْمَعٌ عَلَىٰ ضَعْفِهِ»، **وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ**: «ضَعَّفَهُ: الثَّوْرِيُّ، وَهُشَيْمٌ، وَيَحْيَىٰ، وَأَحْمَدُ، وَالرَّازِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: سَمِعَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَحَادِيثَ؛ فَلَمَّا مَاتَ، جَعَلَ يُجَالِسُ الْكَلْبِيَّ، فَإِذَا قَالَ الْكَلْبِيُّ: «**قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ**»، حَفِظَ ذَلِكَ، وَرَوَاهُ عَنْهُ، وَكَنَّاهُ: أَبَا سَعِيدٍ، فَيُظَنُّ أَنَّهُ أَرَادَ: «**الْخُدْرِيَّ**»، وَإِنَّمَا أَرَادَ: «**الْكَلْبِيَّ**»، لَا يَحِلُّ كَتْبُ حَدِيثِهِ؛ إِلَّا عَلَىٰ التَّعَجُّبِ»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «ضَعِيفُ الْحِفْظِ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ الْقَبِيحِ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ** : «ضَعِيفٌ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفٌ».

وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٠ص١٤٥)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ص ٤٣٦)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لَهُ (ج٣ ص٨٨) ، وَ«طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٠)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٧ ص ٢٠٠)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٦٨٠)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٢ص ١٠٨).

وَضَعَّفَهُ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٤)، وَفِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٣٠)، وَالْإِتْيُوبِيُّ فِي «ذَخِيرَةِ الْعُقْبَىٰ» (ج١٩ ص١٩٤)، وَالحَلِيمِيُّ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج١ ص١٥٩)، وَالْقُرْطُبِيُّ فِي «التَّذْكِرَةِ بِأَحْوَالِ الْمَوْتَىٰ وَأُمُورِ الْآخِرَةِ» (ص ١٠٤١)، وَفِي «الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج١٣ ص٤٤)، وَابْنُ الْوَزِيرِ فِي «الْعَوَاصِمِ» (ج٧ ص٢٥٦)، وَالْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (ج٥ ص٦٠٤).

وقَالَ الْحَافِظُ الْبَزَّارُ: (لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَىٰ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ فُضَيْلٍ).

وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْحَافِظُ الْبُوصِيرِيُّ فِي «إِتْحَافِ الْخَيَرَةِ» (ج١٠ ص٣٧٤)؛ عِنْدَ ذِكْرِهِ لِلْأَحَادِيثِ فِي: «بَابِ: مَا جَاءَ فِي الْمَعْتُوهِ، وَالشَّيْخِ الْفَانِي، وَمَنْ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُذْكَرُ»؛ وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْأَحَادِيثِ عَنْ: أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنَسٍ، وَمُعَاذٍ، وَالْأَسْوَدِ، وَثَوْبَانَ ﷺ؛ مِمَّا يَدُلُّ أَنَّهُ لَا يَعْتَدُّ بِهِ مِنْ مُسْنَدِ: «**أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** ﷺ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَزْمٍ فِي «الْفِصَلِ» (ج٤ ص١٣٣): (وَأَمَّا مَنْ قَالَ: «إِنَّهُ تُوقَدُ لَهُمْ نَارٌ»؛ **فَبَاطِلٌ**، لِأَنَّ الْأَثَرَ الَّذِي فِيهِ هَذِهِ الْقِصَّةُ إِنَّمَا جَاءَ فِي الْمَجَانِينِ، وَفِي مَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ ذِكْرِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْبَالِغِينَ). اهـ

وَالْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ: أَعَلَّهُ جَمَاعَةٌ بِالْوَقْفِ، فَهُوَ مُضْطَرِبٌ أَيْضًا، وَهَذَا التَّخْلِيطُ مِنَ الْعَوْفِيِّ يُوجِبُ رَدَّهُ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ الْبَتَّةَ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٢٨): (مِنَ النَّاسِ مَنْ يُوقِفُ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ، وَلَا يَرْفَعُهُ؛ مِنْهُمْ: أَبُو نُعَيْمٍ الْمُلَائِيُّ).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» (ج٢ ص١١٤٣): (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ: وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْمُلَائِيُّ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ مَوْقُوفًا).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْوَزِيرِ فِي «الْعَوَاصِمِ وَالْقَوَاصِمِ» (ج٧ ص٢٥٣): (قَالَ السُّبْكِيُّ: رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُوقِفُهُ عَلَيْهِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْعِرَاقِيُّ فِي «طَرْحِ التَّثْرِيبِ» (ج٧ ص٢٣١): (وَرُوِيَ مَوْقُوفًا عَلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ).

*** الشَّاهِدُ الثَّالِثُ: مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه:**

**فَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه عَنْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ قَالَ: (يُؤْتَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْمَمْسُوخِ عَقْلًا، وَبِهَالِكٍ فِي الْفَتْرَةِ، وَبِالْهَالِكِ صَغِيرًا، فَيَقُولُ الْمَمْسُوخُ عَقْلًا: يَا رَبِّ، لَوْ آتَيْتَنِي عَقْلًا مَا كَانَ مَنْ آتَيْتَهُ عَقْلًا بِأَسْعَدَ بِعَقْلِهِ مِنِّي، وَيَقُولُ الْهَالِكُ فِي الْفَتْرَةِ: يَا رَبِّ، لَوْ أَتَانِي مِنْكَ عَهْدٌ مَا كَانَ مَنْ أَتَاهُ مِنْكَ عَهْدٌ بِأَسْعَدَ بِعَهْدِهِ مِنِّي، وَيَقُولُ الْهَالِكُ صَغِيرًا: لَوْ آتَيْتَنِي عُمُرًا مَا كَانَ مَنْ آتَيْتَهُ عُمُرًا بِأَسْعَدَ بِعُمُرِهِ مِنِّي. فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: إِنِّي آمُرُكُمْ بِأَمْرٍ فَتُطِيعُونِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ وَعِزَّتِكَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَادْخُلُوا النَّارَ، وَلَوْ دَخَلُوهَا مَا ضَرَّتْهُمْ. قَالَ: فَتَخْرُجُ عَلَيْهِمْ قَوَابِصُ يَظُنُّونَ أَنَّهَا قَدْ أَهْلَكَتْ مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ شَيْءٍ، فَيَرْجِعُونَ سِرَاعًا. قَالَ: يَقُولُونَ: خَرَجْنَا يَا رَبُّ، وَعِزَّتِكَ نُرِيدُ دُخُولَهَا فَخَرَجَتْ عَلَيْنَا قَوَابِصُ ظَنَنَّا أَنَّهَا قَدْ أَهْلَكَتْ مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ شَيْءٍ، فَيَأْمُرُهُمُ الثَّانِيَةَ فَيَرْجِعُونَ كَذَلِكَ يَقُولُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ، فَيَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: قَبْلَ أَنْ تُخْلَقُوا عَلِمْتُ مَا أَنْتُمْ عَامِلُونَ، وَعَلَىٰ عِلْمِي خَلَقْتُكُمْ وَإِلَىٰ عِلْمِي تَصِيرُونَ، فَتَأْخُذُهُمُ النَّارُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج٢٠ ص٨٣)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٧٩٥٥)، وَفِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٢٢٠٥)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج٥ ص١٢٧)، وَ(ج٩ ص٣٠٥)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ» (ج٢ ص٤٤١)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ ابْنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٠)، وَالْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي «نَوَادِرِ الْأُصُولِ» (ج٢ ص٢٢١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٢٩)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج٥ ص١١٨) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ؛ مَرْفُوعًا.

فَذَكَرَ فِيهِ ثَلَاثَةً يُمْتَحَنُونَ فَقَطْ، وَلَيْسَ أَرْبَعَةً، فَقَالَ: «الْهَالِكُ فِي الْفَتْرَةِ»، وَ«الصَّغِيرُ»، وَ«الْمَمْسُوخُ عَقْلًا»، بَدَلًا مِنَ: «الْمَعْتُوهِ»، وَلَمْ يَذْكُرِ: «الشَّيْخَ الْفَانِي»، وَلَا: «الْأَصَمَّ»، وَ«الْأَبْكَمَ».

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، وَمُنْقَطِعٌ، فِيهِ عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ[1]، وَكَذَلِكَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذٍ[2]، فَلَا يُعْبَأُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

---

(١) **قَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابنُ حِبَّانَ**: «يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ، وَيَرْوِي الْمَنَاكِيرَ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ».

انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٠ ص٢٤٠ و٢٤١)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج٦ ص٣٨٠)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٦ ص٢٦٧)، وَ«السُّنَنَ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ج٤ ص٥٧١)، وَ«الضُّعَفَاءَ

=

وَضَعَّفَهُ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٤)، وَفِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٣٠)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٣ ص٢٩٢)، وَالْإِتْيُوبِيُّ فِي «ذَخِيرَةِ الْعُقْبَىٰ» (ج١٩ ص١٩٤)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج٢ ص٤٤١)، وَابْنُ الوَزِيرِ فِي «الْعَوَاصِمِ وَالْقَوَاصِمِ» (ج٧ ص٢٥٦)، وَابْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ فِي «ذَخِيرَةِ الْحُفَّاظِ» (ج٥ ص٢٧٦٩).

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٣ ص٢٩٢): (وَبِهِ: «يُؤْتَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْمَمْسُوحِ عَقْلًا، وَبِالْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ، وَبِالْهَالِكِ صَغِيرًا ... الْحَدِيثَ»؛ وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ لَا تُعْرَفُ؛ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ: عَمْرِو بْنِ وَاقِدٍ، وَهُوَ هَالِكٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج٢ ص٤٤١): (هَذَا حَدِيثٌ: لَا يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَفِي إِسْنَادِهِ: عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ فِي «ذَخِيرَةِ الْحُفَّاظِ» (ج٥ ص٢٧٦٩): (رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ الدِّمَشْقِيُّ: عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيس، عَنْ مُعَاذٍ، وَعَمْرٌو: لَيْسَ بِشَيْءٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الوَزِيرِ فِي «الْعَوَاصِمِ» (ج٧ ص٢٥٦): (وَعَنْ مُعَاذٍ؛ مَرْفُوعًا، فِي الْمَمْسُوخِ عَقْلًا، وَالْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ، وَالْهَالِكِ صَغِيرًا بِنَحْوِهِ، رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي

=

وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص١٨٦)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ص٣٠٥).وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٢ص٧٧).

(٢) وَانْظُرْ: «الْمَرَاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص١٢٦)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٥ ص٧٥).

«الْأَوْسَطِ»، وَ«الْكَبِيرِ»، وَفِيهِ: عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ وَهُوَ مَتْرُوكٌ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَغَيرِهِ، وَرُمِيَ بِالْكَذِبِ).

الشَّاهِدُ الرَّابِعُ: مِنْ حَدِيثِ ثَوْبَانَ ﷺ:

فعَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَاءَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَحْمِلُونَ أَوْثَانَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ تُرْسِلْ إِلَيْنَا رَسُولًا، وَلَمْ يَأْتِنَا لَكَ أَمْرٌ. وَلَوْ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا لَكُنَّا أَطْوَعَ عِبَادِكَ لَكَ! فَيَقُولُ لَهُمْ رَبُّهُمْ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ تُطِيعُونَنِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُؤْمَرُونَ أَنْ يَعْمِدُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ فَيَدْخُلُوهَا، فَيَنْطَلِقُونَ حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْهَا، فَإِذَا لَهَا تَغَيُّظٌ وَزَفِيرٌ، فَيَهَابُونَهَا، فَيُرْجِعُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ، فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا، فَرِقْنَا مِنْهَا، فَيَقُولُ رَبُّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: تَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ إِنْ أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ أَطَعْتُمُونِي، فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ، فَيَقُولُ: اعْمِدُوا إِلَيْهَا فَادْخُلُوهَا، فَيَنْطَلِقُونَ حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْهَا فَرِقُوا وَرَجَعُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ، فَقَالُوا: رَبَّنَا فَرِقْنَا مِنْهَا، فَيَقُولُ: أَلَمْ تُعْطُونِي مَوَاثِيقَكُمْ لِتُطِيعُونِي؟ اعْمِدُوا إِلَيْهَا فَادْخُلُوهَا. فَيَنْطَلِقُونَ حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْهَا فَزِعُوا وَرَجَعُوا، فَقَالُوا: فَرِقْنَا يَا رَبِّ، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَدْخُلَهَا، فَيَقُولُ ادْخُلُوهَا دَاخِرِينَ. قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: لَوْ دَخَلُوهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ كَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

* فَذَكَرَ صِنْفًا وَاحِدًا يُمْتَحَنُ فَقَطْ، وَهُمْ: «**أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ**»، وَلَمْ يَذْكُرِ: «**الْأَصَمِّ**»، وَلَا: «**الْمَعْتُوهَ**»، وَلَا: «**الْأَطْفَالَ**»، وَلَا: «**الشَّيْخَ**».

أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٠ ص١٠٦)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ ابْنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٣) مِنْ طَرِيقِ رَيْحَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ بِهِ.

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ جِدًّا، فِيهِ عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ النَّاجِيُّ، ضَعِيفٌ لَهُ أَحَادِيثُ مُنْكَرَةٌ(١)، نَاهِيكَ أَنَّ أَحَادِيثَ رَيْحَانَ، عَنْ عَبَّادٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: مُنْكَرَةٌ(٢)، وَهَذَا وَاضِحٌ فِي حَدِيثِ الْبَابِ، فَلَا يُلْتَفَتُ لَهُ.

قَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ» (ج٤ ص١٥٧): (قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَحْفَظُهُ عَنْ ثَوْبَانَ؛ إِلَّا مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج١٠ ص٣٤٧): (رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِإِسْنَادَيْنِ: ضَعِيفَيْنِ).

فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٠ ص١٠٨)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٤ ص٤٤٩) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِدْرِيسَ، قَالَ: نا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ زِيَادَاتٌ.

---

(١) وَانْظُرْ: «الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ١٧٤)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٦ ص٨٦)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٢ ص١٥٥)، وَ«الْكَامِلَ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج٥ ص٥٤٤)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٢ ص٧٦)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج١٤ ص١٥٦)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٤٦٦)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٣٧٣)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٧ ص٢٠٠).

(٢) وانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٢٥٩).

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ جِدًّا، فِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَسْوَارِيُّ، كَذَّابٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ.(١)

قَالَ الْحَافِظُ الْبَزَّارُ: (وَهَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ثَوْبَانَ، لَا نَحْفَظُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ إِلَّا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَلا عَنْ عَبَّادٍ إِلَّا رَيْحَانُ بْنُ سَعِيدٍ، وَلا نَعْلَمُ حَدَّثَ بِحَدِيثِ أَبَانٍ إِلا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، وَهُوَ غَرِيبٌ عَنْ: أَيُّوبَ، وَعَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَهَذَا الْحَدِيثُ فَمَتْنُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَيْرُ مَعْرُوفٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ).

* **وَلِذَلِكَ: لَا تَغْتَرَّ بِقَوْلِ الْحَافِظِ الْحَاكِمِ**: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ!، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، وَإِنَّمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ؛ مُخْتَصَرًا).اهـ

قُلْنَا: فَإِسْحَاقُ مَعْرُوفٌ بِالْكَذِبِ، وَهَذَا وَاضِحٌ مَعَنَا، وَقَدْ خَالَفَ الثِّقَاتِ مِمَّنْ رَوَوْهُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»(٢)؛ دُونَ زِيَادَةِ قِصَّةِ: «**امْتِحَانِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ**»، فَهِيَ زِيَادَةٌ: مُنْكَرَةٌ، فَتَنَبَّهْ.

---

(١) وَانْظُرِ: «الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج١ ص٩٩)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٨ ص٥٠)، وَ«دِيوَانَ الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ص٢٧)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص٤١٤)، وَ«التَّارِيخَ الْأَوْسَطَ» لَهُ (ج٤ ص٩٣٦)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٤١)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيلِيِّ (ج١ ص١٠٣).

(٢) أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٩٩٤)، وَ(١٩٢٠)، وَ(٢٨٨٩) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ **عَنْ ثَوْبَانَ** ﷺ، **مَرْفُوعًا بِلَفْظِ: (إِنَّ اللهَ زَوَىٰ لِي الأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لا يُهْلِكَهَا**

=

* الشَّاهِدُ الْخَامِسُ: مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ؛ مُرْسَلًا:

فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ: (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَرَارِي الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ هَلَكُوا صِغَارًا، فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً، ثمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلَ؟، فَقَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِذَا قَضَىٰ بَيْنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، لَمْ يَبْقَ غَيْرُهُمْ، عَجُّوا فَقَالُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَمْ تَأْتِنَا رُسُلُكَ، وَلَمْ نَعْلَمْ شَيْئًا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ، فَقَالَ: إِنِّي رَسُولُ رَبِّكُمْ إِلَيْكُمْ، فَانْطَلَقُوا فَاتَّبَعُوهُ حَتَّىٰ أَتَوا النَّارَ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْتَحِمُوا فِيهَا، فَاقْتَحَمَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، ثُمَّ أُخْرِجُوا مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ أَصْحَابُهُمْ، فَجُعِلُوا فِي السَّابِقِينَ الْمُقَرَّبِينَ، ثُمَّ جَاءَهُمُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْتَحِمُوا فِي النَّارِ، فَاقْتَحَمَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ، ثُمَّ خَرَجُوا مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ، فَجُعِلُوا فِي أَصْحَابِ الْيَمِينِ، ثُمَّ جَاءَ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْتَحِمُوا فِي النَّارِ، فَقَالُوا: رَبَّنَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِعَذَابِكَ، فَأَمَرَ بِهِمْ، فَجُمِعَتْ نَوَاصِيهِمْ وَأَقْدَامُهُمْ ثُمَّ أُلْقُوا فِي النَّارِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

=

بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا -أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا- حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا). وَقَالَ ﷺ: (أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ، دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَىٰ عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَىٰ دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ). وَقَالَ ﷺ: (لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الحَقِّ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ).

أَخْرَجَهُ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي «نَوَادِرِ الْأُصُولِ» (ج٢ ص٢٢٣) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْهَادِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ؛ مُرْسَلًا بِهِ.

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُرْسَلٌ، فَعَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا[1]، وَأَيْضًا فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ يُرْسِلُ كَثِيرًا[2]، وَنَاهِيكَ عَنْ مُخَالَفَتِهِ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْآثَارِ فِي ذَرَارِي الْمُشْرِكِينَ أَنَّ مَصِيرَهُمْ إِلَىٰ الْجَنَّةِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ الْمُنْقَطِعِ الْأَوْصَالِ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج٥ ص٢٥٤).

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَلِ» (ج٢ ص٥٣٣): (قَالَ: أَبِي -يَعْنِي: الْإِمَامَ أَحْمَدَ-، عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا).

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» (ج٦ ص١٨٨)؛ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ: (وَرَوَىٰ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مُرْسَلًا).

---

(١) وَانْظُرْ: «جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص ٢١٢)، وَ«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ» لِابْنِ الْعِرَاقِيِّ (ص ١٧٨)، وَ«الْإِصَابَةَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٥ ص١٢)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٥ ص٨٠).

(٢) **قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٥ ص٦٦)؛ عَنْ مُحَمَّدٍ الْقُرَظِيِّ**: (وَهُوَ يُرْسِلُ كَثِيرًا، وَيَرْوِي عَمَّنْ لَمْ يَلْقَهُمْ).

*** الشَّاهِدُ السَّادِسُ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ؛ مَقْطُوعًا:**

فعَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: (يُحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ أَرْسَلَ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ، فَيُدْخِلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَطَاعَهُ، وَيُدْخِلُ النَّارَ مَنْ عَصَاهُ: وَيَبْقَىٰ قَوْمٌ مِنَ الْوِلْدَانِ، وَالَّذِينَ هَلَكُوا فِي الْفَتْرَةِ، وَمَنْ غُلِبَ عَلَىٰ عَقْلِهِ، فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَهُمْ: قَدْ رَأَيْتُمْ إِنَّمَا أَدْخَلْتُ الْجَنَّةَ مَنْ أَطَاعَنِي، وَأَدْخَلْتُ النَّارَ مَنْ عَصَانِي، وَإِنِّي آمُرُكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا هَذِهِ النَّارَ، فَيَخْرُجُ لَهُمْ عُنُقٌ مِنْهَا، فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ نَجَاتَهُ، وَمَنْ نَكَصَ فَلَمْ يَدْخُلْهَا كَانَتْ هَلَكَتَهُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٣٥٣٢١)، وَ(٣٦٥١٥) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ بِهِ؛ مُرْسَلًا.

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُرْسَلٌ، فِيهِ سَعِيدُ بْنُ سِنَانَ الْبُرْجُمِيُّ لَهُ غَرَائِبُ وَأَوْهَامٌ[1]،فَلَا يَحْتَمِلُ التَّفَرُّدَ، وَخَاصَّةً فِيمَا يُخَالِفُ الْأُصُولَ، فَإِنَّهُ كَانَ لَا يُقِيمُ

---

(١) **قَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ**: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «لَمْ يَكُنْ يُقِيمُ الْحَدِيثَ»، **وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ**: «صَدُوقٌ، لَهُ أَوْهَامٌ»، **وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ**: «لاَ يُتَابَعُ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنْ حَدِيثِهِ»، **وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ**: «لَهُ غَرَائِبُ وَإِفْرَادَاتٌ، وَأَرْجُو أَنَّهُ مِمَّنْ لَا يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا يَهِمُ فِي الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ، وَرِوَايَاتُهُ تُحْتَمَلُ وَتُقْبَلُ).

وَانْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٣٧)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٤ ص٤٦)، وَ«الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ (ج١ ص٥٢٠)، وَ«الضُّعَفَاءِ» لِلْعُقَيلِيِّ (ج٢ ص١٠٧)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ

=

الْحَدِيثَ، وَلَهُ غَرَائِبُ، وَإِفْرَادَاتٌ، وَهَذَا مِنْ أَخْبَارِ الْغَيْبِ الَّتِي لَمْ يُبَيِّنْ فِيهَا الْإِسْنَادَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج٥ ص٢٥٣).

الشَّاهِدُ السَّابِعُ: عَنْ مُسْلِمِ بنِ يَسَارٍ؛ مُرْسَلًا:

وَعَنْ مُسْلِمِ بنِ يَسَارٍ قَالَ: ذُكِرَ لِي: (أَنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَبْدٌ كَانَ فِي الدُّنْيَا، أَعْمَىٰ، أَصَمَّ، أَبْكَمَ، وُلِدَ كَذَلِكَ، لَمْ يَسْمَعْ شَيْئًا قَطُّ، وَلَمْ يُبْصِرْ شَيْئًا قَطُّ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِشَيْءٍ قَطُّ، فَيَقُولُ اللهُ: مَا عَمِلْتَ فِيمَا وُلِّيتَ، وَفِيمَا أُمِرْتَ بِهِ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، وَاللهِ مَا جَعَلْتَ لِي بَصَرًا، أُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ؛ فَأَقْتَدِيَ بِهِمْ، وَمَا جَعَلْتَ لِي سَمْعًا، فَأَسْمَعَ بِهِ، مَا أَمَرْتَ بِهِ، وَنَهَيْتَ عَنْهُ، وَمَا جَعَلْتَ لِي لِسَانًا، فَأَتَكَلَّمَ بِهِ، بِخَيْرٍ، أَوْ شَرٍّ، وَمَا كُنْتُ، إِلَّا كَالخَشَبَةِ، فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَتُطِيعُنِي الآنَ فِيمَا آمُرُكَ بِهِ؟، فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَعْ فِي النَّارِ، فَيَأْبَىٰ: فَيُدْفَعُ فِيهَا).

أَثَرٌ ضَعِيفٌ مُرْسَلٌ

أَخْرَجَهُ الْحُسَيْنُ الْمَرْوَزِيُّ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (ص٤٦٥) مِنْ طَرِيقِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: إِسْحَاقُ بنُ سُوَيْدٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ بِهِ؛ مُرْسَلًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ مُرْسَلٌ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ أَخْبَارِ الْغَيْبِ الَّتِي لَمْ يُبَيِّنْ فِيهَا الْإِسْنَادَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَصَدَّرَهُ بِقَوْلِهِ: «**ذُكِرَ لِي**»، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

=

أَبِي حَاتِمٍ (ج٤ ص٢٨)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٦ ص٤٠٦)، وَ«الْكَامِلَ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج٤ ص٤٠٥).

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْبُدُورِ السَّافِرَةِ» (ص٣٠٥).

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنَا اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إِلَيهِ، سَائِلِينَ اللهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لَنَا بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنَّا فِيهِ وِزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لَنَا عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا ... وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
٢)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ الْأَحَادِيثِ فِي امْتِحَانِ أَهْلِ الْفَتْرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....	١٥

حدثنا و أخبرنا
مكتبة أهل الحديث